

BOBST LIBRARY



3 1142 01286 2739

DATE DUE

NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY

C R C

NOV 28 1987

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012

NEW YORK UNIVERSITY  
BOBST LIBRARY

R C

DEC 1 7 1990  
DEC 13 1990

C R C

70 WASHINGTON SQ. S.  
NEW YORK, N.Y. 10012





Iran

"

/Dustur Tumhūriyah Irān  
وی-اسلامیyah/

## دستور

# جمهوریه ایران اسلامیه

ZAMER 3 L YAM



بمناسبة المؤتمر العالمي لائمة الجمعة والجماعات  
طهران -

JQ

1781

1980

A512

C.1

MAY 16 1985

اسم الكتاب: دستور جمهورية ايران الإسلامية

ترجمة : لجنة مكلفة من قبل وزارة الارشاد الإسلامي

اصدار: وزارة الارشاد الإسلامي

بمساعدة: اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لأنتمي الجمعة والجماعة

الطبعة الاولى / ۱۴۰۳ هـ طهران

چاپ شرکت افتخار «سهامی عام»

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

«لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُّسْلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومُ  
النَّاسُ بِالْقَسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ...»

الحديد / ٢٥

وَسَرَّهُ الْمَوْلَى

الْمَوْلَى الْمَوْلَى الْمَوْلَى  
الْمَوْلَى الْمَوْلَى الْمَوْلَى

مُؤْمِنٌ

## المقدمة

عشر مسلسلات سهلة وذوقها من الإسلامى عن الزكارة الفقهية والإيمانية والمساجدة والآيات الصلوة للسبعين الإبراهيمى وذلك على أساس المذاهب والروايات الإسلامية التي تحدد أهداف الامة والخلافة وأعمالها التالية .

وكان ذلك لأجل من العبرة بصلة من هذه الأحاديث من خلال وقائع التي تحدث عنها بعض العطشى الذين يخاصمهون طريق شفاعة لهم وذوقوا العذبة التي شارك فيها من طبقاته .

واللهم قد سمعت لبعض العصر اليازجي فلم يطالع بكل عصبية ولأنه استحق منه

الأخير الكجرى .

لو العاشرة الإسلامية لسمة الورقة السابعة إلى مائة الورقات التي تستحق لبيان ملايين القوى الأربع عناية الله ربها وأسلاميتها وكانت توصل العبرة

الإبراهيمى المسلم بعد مروره يومها عشرة العدة الستين ويعودة على العدد

السادسة الإسلامية ثم يدخل إلى هذه الصورة القيمة الإبراهيمى أن السبب السادس الرابع

لعدم تجاوز هذه الورقات رأسماهر عدم عذر عذبة هذه العبرة كانت ورقة في السابعة

الزيادة والأمساك وكانت على عاتق الخط الكجرى الإسلامي وكانت عليه الإسلام

البساطتين إلا أنه يسرد إعصار هذه الورقات بالكتاب من الوسائل الإسلامية الأخرى

لأنها كانت تجده مرتقاً نحو الركيزة وبينها تأثر النسخ الباقية التي يكتب بكتابه

العن الكثرين عشرة آية الله المصطفى الإمام الشافعى التي أدرك عذر عذبة العبرة سطر

العنيدة الفقهية والإسلامية الأصيلة وبشكلها كانت هذه العبرة العلامة العبرة التي تكتب

Malak

## شخوصاً تعيلك

يعبر دستور جمهورية إيران الإسلامية عن الركائز الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمع الإيراني. وذلك على أساس القواعد، والمعايير الإسلامية التي تجسد أهداف الأمة الإسلامية، وأعمالها القلبية.

ولقد أعرض الشعب صراحة عن هذه الأهداف من خلال وقائع الثورة الإسلامية العظمى التي خاضها، وعن طريق شعاراته، وهنافاته المدوية التي شارك فيها جميع طبقاته.

واليوم وقد حقق شعبنا النصر الساحق فإنه يتطلع بكل وجوده إلى تحقيق هذه الأهداف الكبرى.

ان الخاصية الأساسية لهذه الثورة بالنسبة إلى سائر النهضات التي قامت في إيران خلال القرن الأخير إنما هي عقائدية الثورة وأسلاميتها. ولقد توصل الشعب الإيراني المسلم بعد مروره بنهضة «مشروطة» المضادة للإسْبَدَاد ونهضة تأمين النفع المحاربة للإستعمار، توصل إلى هذه التجربة القيمة آلا وهي أن السبب الأساسي البازر لعدم نجاح هذه النهضات إنما هو عدم عقائدية هذه الحركات، ورغم أن المساعدة الرئيسة والأساسية كانت على عاتق الخط الفكري الإسلامي وقيادة علماء الإسلام المجاهدين إلا أنه بسبب ابتعاد هذه الحركات النضالية عن الموقف الإسلامية الأصيلة فإنها كانت تتوجه بسرعة نحو الركود، ومن هنا فإن الضمير اليقظ للشعب بقيادة المرجع الدينى الكبير حضرة آية الله العظمى الإمام الخميني قد أدرك ضرورة التزام مسار النهضة العقائدية والإسلامية الأصيلة، وهكذا كانت هذه المرة إنطلاقه لحركة تغيرية

جديدة تحت قيادته الحكيمية حيث قام بها علماء الإسلام المجاهدون في إيران الذين كانوا دائمًا في مقدمة صفوف النهضة الشعبية وقام معهم أيضًا الكتاب والمفكرون والمتقون الملتزمون بالإسلام.

(ابتدأت النهضة الأخيرة للشعب الإيراني عام ألف وتلائمة واثنين وثمانين هجري قمري، الموافق لستة ألف وتلائمة واحدى وأربعين هجرية شمسية).

## طليعة النهضة

لقد كانت المؤامرة الأمريكية المسمّاة «بالثورة البيضاء» خطوة نحو تبييت قواعد النظام الدكتاتوري، وتركيز تبعية إيران السياسية والثقافية والإقتصادية تجاه الإمبريالية العالمية، ومن هنا فان المعارضه العارمة التي قام بها الإمام الخميني ضد هذه المؤامرة كانت عاملًا لحركة الشعب الشاملة، وتبعداً لذلك انطلقت الثورة الدامية العظمى للأمة الإسلامية في شهر خرداد عام ١٣٤٢ هـ.ش (يونيو ١٩٧٣ م) حيث كانت في الحقيقة نقطة انطلاق لهذه الحركة العظيمة الشاملة، ومن جراء ذلك قويت واستحكمت القيادة الإسلامية للإمام الخميني، وعلى الرغم من ابعاد الإمام في ١٣٤٣ هـ.ش خارج إيران بعد اعتراضه على قانون «الكافيتولاسيون» المخزي (منح الحصانة للمستشارين الأميركيين) توالت العلاقة الوثيقة بين الأمة والإمام، وواصل الشعب المسلم وخصوصاً المفكرون الملتزمون بالإسلام وعلماء الإسلام المجاهدون طريقهم الجهادي رغم النفي والسجن والتعذيب والإعدام.

وفي هذا الوقت قامت الطبقة الواعية من المجتمع، والتي كانت تشعر بالمسؤولية، بعملية توعية في المساجد والحوزات العلمية والجامعات باعتبارها حصنًا لهم، وابتدأت هذه الفتنة تعمل بجهد متواصل ومشمر في رفع مستوى الوعي الثوري واليقظة الإسلامية للشعب المسلم، مستلهمة بذلك كله من العقيدة الإسلامية الثورية. وفي سبيل قمع الثورة الإسلامية شنَّ النظام الطاغي هجوماً غادراً على المدرسة الفيضية، وحرم الجامعة، وسائر المراكز الثورية المنتضدة، وحاول يائساً إنقاذ سلطنه الخيانية من غضب الشعب التأثر فارتكب الإعدامات، ومارس أعمال التعذيب الوحشية الشبيهة

بجرائم القرون الوسطى. بالإضافة إلى السجون طويلة الأمد، فكانت هذه التضحيات السخية ثمناً يقدمه الشعب المسلم ليبرهن على عزيمته الراسخة في مواصلة الجهاد. وهكذا استمدت ثورة إيران الإسلامية استمراريتها من دماء الشباب المؤمن من الرجال والنساء الذين كانوا يهتفون آناء الليل في ميادين الإعدام منادين «الله أكبر» أو اولئك الذين استهدفتهم أسلحة الأعداء في الأزمة والشوارع. وكانت بيانات الإمام وخطبه المستمرة تؤدي دورها التعبوي الرسالي في توعية الأمة الإسلامية، ورصف صفوتها، وشحذ عزائمها وتوظيف طاقاتها الجبارية لخدمة الثورة وإنجاز مهامها الكبرى.

## الحكومة الإسلامية

عندما كان النظام الطاغي في قمة جبروته وسيطرته على الشعب، طرح الإمام الخميني فكرة الحكومة الإسلامية على أساس ولادة الفقيه، مما أوجد في الشعب المسلم دافعاً جديداً متميزاً ومسجيناً ورسم له الطريق الأصيل نحو النضال المقاومي الإسلامي، وازداد التلامم التوري بين صفوف المناضلين المسلمين والملتزمين، في داخل البلاد وخارجها.

وفي هذا المسير استمرت النهضة واشتدت المعارضة والإستياء في الداخل على آثر الإضطهاد الدائم، فقام علماء الإسلام والطلبة المناضلون بتعيم الكفاح وفضح النظام على المستوى العالمي مما أدى إلى تزليل الدعائم التي يقوم النظام عليها، فاضطر الحكام وأسيادهم إلى التخفيف عن الضغوط التي يمارسونها، وبعبارة أخرى اضطروا إلى التتفيس عن الجو السياسي للبلاد، واعتبروا بذلك صمام أمان يحفظهم عن السقوط المحتم.

إلا أن الشعب التأثر واصل يوعي وتصميم حركته المظفرة بصورة شاملة، وعلى جميع المستويات تحت القيادة الحكيمة للإمام الخميني.

## غضب الشعب

في السابع عشر من شهر «دي» سنة ١٣٥٦ هـ،即 (يناير ١٩٧٨ م) نشر النظام

الحاكم مقالة أهان فيها علماء الإسلام وخصوصاً الإمام الخميني، مما أدى إلى تعجيل الحركة وإثارة غضب الشعب في جميع أنحاء البلاد، فحاول النظام - من أجل إيقاف بركان الغضب الشعبي الناشر - أن يقمع هذه المعارضة عن طريق إراقة الدماء، ولكن هذا العمل بالذات زاد من غليان الدماء في عروق الثورة فانطلقت الجماهير المسلمة تتفضّل بصورة متواتلة خلال كل أسبوع أو أربعين (يوم ذكرى شهدائهم)، وبذلك أزدادت حيوية النهضة ونشاطها وحركتها في جميع البلاد، ومع موافقة الحركة الشعبية واستمرارها شاركت جميع أجهزة البلاد بصورة فعالة في إسقاط النظام الطاغي عن طريق الإضراب العام والإشتراك في المظاهرات. وهكذا فإن التلاحم والإتحاد بين جميع الفئات والأجنحة الدينية والسياسية رجالاً ونساءً كان يعتبر أمراً مصرياً، وخصوصاً النساء اللواتي كان لهن دورٌ فعالٌ وبصورة ملحوظة في كافة ميادين هذا الجهاد العظيم، ومن المشاهد التي أثبتت تواجد هذه الفتنة الكبيرة من المجتمع ومساهمتها المصيرية في النضال إنما هو مشهد أم تحضن طفلها مسرعة نحو ساحة المعركة في مواجهة فوهات الأسلحة الرشاشة.

## الثمن الذي دفعه الشعب

بعد جهاد متواصل استمر مدة جاوزت سنة كاملة وبعد النضجية بما يزيد على ستين ألف شهيد ومائة ألف جريح وعميق، وبعد خسارة مالية بليغة بلغت المليارات من التومان (النقد الإيراني)، بعد ذلك كله جنت الثورة ثمارها وسط هتفات تنداء «استقلال، حرية، جمهورية إسلامية»، وهكذا انتصرت هذه النهضة العظيمة معتمدة على الإيمان والوحدة والقيادة الحازمة، وذلك في مراحلها الحساسة والمثيرة، كما استطاعت أن تحطم جميع الحسابات والإعتبارات والمخططات الأمريكية حيث أصبحت منطلقاً جديداً من نوعه للثورات الشعبية الكبيرة في العالم.

لقد أصبح الحادي والعشرون والثاني والعشرون من شهر «يemen» سنة ألف وثلاثمائة وسبعين وخمسين هجرية شمسية تاريخاً لانهيار الصرح الشاهنشاهي وتحطم الاستبداد الداخلي والسلطة الخارجية المتكتلة عليه وبهذا الإنتصار العظيم قامت

الحكومة الإسلامية التي ابتعادها الشعب المسلم منذ أمد بعيد حيث كانت بارقة أمل للنصر النهائي.

وقد جرى الاستفتاء العام على الجمهورية الإسلامية حيث شارك فيه مجموع الشعب بما فيهم مراجع التقليد وعلماء الإسلام والإمام القائد، وقد أعلن الشعب - على نطاق واسع - قراره النهائي الحاسم بتأسيس الجمهورية الإسلامية وقدم رأيه بالموافقة على نظام الجمهورية الإسلامية بأكملية ٢٪.

وكتاباً دستور جمهورية إيران الإسلامية يعبر عن الخصائص وال العلاقات السياسية والاجتماعية الثقافية والاقتصادية للمجتمع الإسلامي الجديد، ولذا لا بد أن يكون هذا الدستور وسيلة لتشييد أركان الحكومة الإسلامية وعرضًا لنظام حكم جديد على انفاس حكومة الطاغوت السابقة.

## أسلوب الحكم في الإسلام

لاتبني الحكومة من وجهة نظر الإسلام على الطبقية، أو على سلطة الفرد، أو المجموعة بل أنها مجمع للأهداف السياسية لشعب متعدد في عقيدته وتفكيره حيث يقوم بتتنظيم نفسه حتى يستطيع من خلال الحركة الفكرية والعقائدية أن يسلك طريقه من خلال الحركة إلى الله نحو هدفه النهائي، وهو: نيل رضوان الله تعالى.

وقد نقض شعبنا عن نفسه - خلال حركة تكامله الثوري - غبار الطاغوت وأثاره ونطف عن نفسه الآثار الفكرية الأجنبية، حيث عاد إلى الأصول الفكرية والنظرية الإسلامية الأصلية للعالم، وهو يسعى الآن إلى بناء مجتمعه النموذجي (الأسوة)، معتمداً على المعايير الإسلامية. وعلى هذا الأساس فإن رسالة الدستور هي خلق الأراضي العقائدية للنهضة وإيجاد الظروف المناسبة لتربية الإنسان على القيم الإسلامية العالمية الرفيعة على المستوى المحلي إنطلاقاً إلى المجتمع العالمي.

ونظراً للمحتوى الإسلامي للثورة الإسلامية في إيران التي كانت حركة تستهدف النصر لجميع المستضعفين على المستكبرين فإن هذا الدستور سيعدّ الظروف لاستمرارية هذه الثورة داخل البلاد وخارجها خصوصاً بالنسبة لتوسيع العلاقات

الدولية حيث يسعى مع سائر العركات الإسلامية والشعبية إلى بناء الأمة الواحدة في العالم (إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون) ويعمل على مواصلة الجهاد لإنقاذ الشعوب المحرمة والمضطهدة في جميع العالم.

ومع ملاحظة واقع هذه النهضة الكبرى نجد أن الدستور يضمن زوال أي نوع من أنواع الدكتاتورية الفكرية، أو الاجتماعية، أو الإحتكار الاقتصادي ويضمن الخلاص من عودة الإستبداد، ومنح الشعب حق تقرير مصيره بنفسه في إطار المنهج الإسلامي العظيم (ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم).

وحيث يعتمد بناء المجتمع على المراكز والمؤسسات السياسية القائمة على التعاليم الإسلامية فإن الحكم، وإدارة شؤون البلاد ينبغي أن تكون بيد الأشخاص الصالحين (إن الأرض يرثها عبادي الصالحون)، ويجب أيضاً أن يتم التشريع في ضوء القرآن والسنة حيث يبين هذا التشريع الأسس الازمة لإدارة المجتمع، وعليه فانه من الضروري لزوم الإشراف التام، والدقيق من قبل علماء المسلمين المتصنفين بالعدالة والتقوى والإلتزام (الفقهاء العدول).

والهدف من إيجاد الحكومة، هداية الإنسان للسير نحو النظام الإلهي (والى الله المصير) كي تتوارد الظروف المناسبة لظهور المواهب وتفتحها في سبيل نمو الأخلاق الإلهية في الإنسان (تخلقوا بأخلاق الله) وهذا لن يتحقق إلا بالتعاون المشترك والذوّوب من قبل جميع أفراد المجتمع في مسيرة التطور الاجتماعي، وبناءً على ذلك يقوم الدستور بإعداد الظروف الازمة لهذا التعاون في مختلف مراحل اتخاذ القرارات السياسية والمصيرية بالنسبة لجميع أفراد المجتمع، وذلك حتى يستطيع كل فرد - في مسيرة تكامل الإنسان - أن يشتغل في مسؤوليات التنمية والرقى ومسؤولية القيادة، وهكذا تتحقق حكومة المستضعفين في الأرض. (ونريد أن نعنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين).

## ولاية الفقيه العادل

إعتماداً على استمرار ولاية الأمر، والإمامية، يقوم الدستور بإعداد الظروف

المناسبة ل لتحقيق قيادة الفقيه جامع الشرائع الذي يعترف به الناس باعتبار مقاين لهم (مجاري الامور بيد العلماء بالله الامانة على حلاله وحرامه)، وبذلك يضمن الدستور صيانة الانظمة المختلفة من الانحراف عن وظائفها الاسلامية الاصلية.

## الاقتصاد وسيلة لاهداف

الهدف الرئيس لدعم المشاريع الاقتصادية هو سد حاجات الانسان في مسيرة التكامل والرقي، وهذا يختلف عنسائر النظم الاقتصادية التي ترمي الى تجميع الثروة وزيادة الربح. اذ ان الاقتصاد المادي هدف بنفسه ولهذا السبب يعتبر الاقتصاد في مراحل النمو عامل تخريب، وفساد، وانحطاط. بينما الاقتصاد في الإسلام مجرد وسيلة، والوسيلة لا يطلب منها الا العمل بأفضل صورة ممكنة في سبيل الوصول الى الهدف.

وعلى اساس هذه النظرة، فان برنامج الاقتصاد الاسلامي يعمل على توفير الفرص المناسبة لظهور المواهب الانسانية المختلفة، ولذا فانه يجب على الحكومة الاسلامية أن تؤمن الفرص الازمة بصورة متساوية، وأن توفر ظروف العمل لجميع الأفراد، وتسد الحاجات الضرورية لضمان استمرار حركة النمو.

## المراة في الدستور

في ظل بناء المجتمع الاسلامي لابد للطاقات البشرية والتي ضلت حتى اليوم في خدمة الاستغلال الاجنبي أن تستعيد هويتها الحقيقية، وحقوقها الإنسانية. والمرأة باعتبارها عانت المزيد من ظلم النظام الطاغوتي فمن الطبيعي أن تناول القسط الأوفر من هذه الحقوق.

فالأسرة هي اللبنية الاساسية للمجتمع والمهد الطبيعي لنمو الانسان، وتقدمه، وعليه فالاتحاد في العقيدة والهدف أمر أساسي في تشكيل الأسرة وطاقة حية لحركة

الإنسان نحو التكامل والنمو، وعلى الحكومة الإسلامية أن توفر الفرص ليل هذه الغاية.

وبهذا المفهوم عن الأسرة تخرج المرأة عن كونها شيئاً جاماً أو آداة عمل تستخدم في إشاعة روح التبدير والاستغلال الاقتصادي، وتستعيد المرأة مسؤوليتها الخطيرة والهامة كأم تعمل في تربية الإنسان المؤمن، وتشارك المرأة في ميادين الحياة العملية إلى جانب الرجل في إطار الإسلام، وفي النهاية تستطيع المرأة أن تتحمّل مسؤوليات أكبر وأن تحصل — بنظر الإسلام — على قيمة وكرامة أرفع.

## الجيش العقائدي

عند تأسيس وتعبئة القوات المسلحة الحامية للبلاد يتركز الاهتمام على جعل الإيمان والعقيدة أساساً وقاعدة لذلك، وهذا يتم تأسيس جيش الجمهورية الإسلامية وقوات حرس الثورة على أساس الهدف المذكور، ولا تلتزم هذه القوات المسلحة بمسؤولية الحماية وحراسة الحدود فحسب، بل تحمل أعباء رسالتها الإلهية، وهي: الجهاد في سبيل الله والنضال من أجل نشر أحكام الشريعة الإلهية في العالم (وادعوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وأخرين من دونهم).

## القضاء في الدستور

تعتبر مسألة القضاء أمراً حيوياً بالنسبة إلى حماية حقوق الناس خلال مسيرة الحركة الإسلامية، و من أجل تجنب الإنحرافات الجانبي داخل الأمة الإسلامية. ومن هنا يلزم السعي لإيجاد نظام قضائي يقوم على العدالة الإسلامية، ويكون من قضاة الدول لهم المعرفة الواسعة بأحكام الإسلام. ونظرًا لحساسية هذا المرفق، وضرورة الحفاظ على بنيته العقائدية يجب أن

يكون بعيداً عن جميع العلاقات والظروف غير السليمة (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل).

## السلطة التنفيذية

بالنظر لأهمية السلطة التنفيذية فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام، وتطبيق التشريعات الإسلامية كي تسود العلاقات، والروابط الفاضلة في المجتمع وصولاً إلى الهدف النهائي للحياة. فان على هذه السلطة مهمة السعي، والإعداد لبناء المجتمع الإسلامي. إنَّ النظام الإسلامي في الوقت الذي يرفض فيه أي شكل من أشكال الإدارة الذي يعيق، أو يعرقل الوصول إلى هذا الهدف فإنه يرفض تماماً الأسلوب الإداري البيروقراطي وليد الانظمة الطاغوتية وذلك من أجل التهوض بالأعضاء الإدارية، والمهام التنفيذية بسرعة واقتدار.

## وسائل الاعلام العامة

يجب أن تعمل وسائل الاعلام العامة (الاذاعة والتلفزيون) في نشر الثقافة الإسلامية، خلال المسيرة التكاملية للثورة الإسلامية، وعليها أن تستفيد في هذا المجال من النقاش السليم بين الأفكار المختلفة، وأن تتحيز بشدة من نشر وأشاعة الاتجاهات الهدامة والمعادية للإسلام.

إنَّ اتباع هذا الأسلوب الذي يجعل في مقدمة اهدافه حرية الإنسان وكرامته، ويفتح سبيل الرشد والتكامل لعموم الناس ويجعل من الضروري أن شارك الأمة المسلمة مشاركة فعالة في سبيل بناء المجتمع الإسلامي عن طريق انتخاب ذوي الخبرة والكفاءة والإيمان، بالإضافة إلى الإشراف الدائم على أعمالهم، وبهذا يمكن بناء المجتمع الإسلامي (المجتمع الأُسوة) الذي يستطيع أن يكون قدوة لجمع شعوب العالم وشهاداً عليهم (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس).

## مجلس الخبراء

لقد أتمَ مجلس الخبراء المنتخب من قبل الشعب تدوين هذا الدستور على أساس مشروع الدستور المقترن من قبل الحكومة، والمقترنات المقدمة من مختلف الجهات الشعبية في اثنى عشر فصلاً، يشتمل على مائة وخمسة وسبعين مادة في مستهل القرن الخامس عشر لهجرة الرسول الأعظم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مؤسس الحركات التحريرية الإسلامية، على أساس الأهداف التي سبق ذكرها.

أملين أن يكون هذا القرن، قرن انتصار مستضعف العالم وهزيمة المستكبرين كافة.

# الفصل الأول

## المادة الأولى

يعلم الحكم في أمر الله من الصورتين الإلهيتين التي يحيط بهما المفهوم  
الإلهي بالإيمان بأكمله، كلاً لغير من التصورات، تلك التي تحيط به  
جزئياً في المذهب والاعتقاد عمن فرق بين ملة الله والملائكة، وعمن فرق بين ملة الله  
ومنهada المروانة الأولى والثانية من جماعتكم الأولى سلطة الله، وعمن فرق بين ملة الله وبين  
غيرها من عباده.

ولقد أجريت التجربة هنا على صورة المذهب ذاتي من جماعتكم، بحكم أنكم  
الصلة الحق وذلك بـ<sup>رسالة</sup> إلهية، فـ<sup>رسالة</sup> إلهية تحيط بالمرجع العقلي المكتوب، أي أن  
الناس الإمام العصبي.

## المادة الثانية

يقوم نظام الصورتين الإلهيتين على أساس  
ـ الإيمان بالله الواحد (الله لا إله) وبيانه وبالخلافة والخريج والربيع والروم

ـ السليم بالقرآن  
ـ الإيمان بالرسوخ الإلهي دعوه الإمام في بيان التوارث.

الى المؤسسات الفنية المتخصصة في مجال التعليم والتدريب على مستوى المحافظات، وذلك من خلال إعداد وتقديم الدورات التدريبية من مختلف التخصصات التي تهم مصر، وذلك على مدار ربع وأربعين يوماً في مدة كل دورة تدريبية، وذلك على مدار العام الدراسي (أكتوبر - يونيو)، وذلك من خلال كلية التربية البدنية بجامعة عجمان، وذلك كجزء من برامج التبادل بين الجامعات والدراسات العليا.

## المادة الأولى

نظام الحكم في ايران هو «الجمهورية الإسلامية» التي صوّت عليها الشعب الإيراني بالإيجاب بأكثريّة ٩٨٪ من كان لهم حق التصويت، خلال الإستفتاء الذي جرى في العاشر والحادي عشر من فروردین سنة الف وثلاثمائة وثمان وخمسين هجرية شمسية، الموافق للأول والثاني من جمادى الأولى سنة الف وثلاثمائة وتسعمائة وسبعين وتسعين هجرية قمرية.

ولقد اجرى الشعب هذا التصويت انطلاقاً من ايمانه الأصيل بحكمة القرآن العادلة الحقة، وذلك بعد ثورته الإسلامية المظفرة بقيادة المرجع الديني الكبير، آية الله العظمى الإمام الخميني.

## المادة الثانية

يقوم نظام الجمهورية الإسلامية على اساس:

- ١ — الايمان بالله الواحد (لا اله الا الله) وتفرّدّه بالحاكمية والتشريع، ولزوم التسلیم لأمره.
- ٢ — الايمان بالوحى الإلهي ودوره الأساس في بيان القوانين.

- ٣ - الإيمان بالمعاد ودوره الخلاق في مسيرة الإنسان التكاملية نحو الله.
- ٤ - الإيمان بعدل الله في التكوين والشرع.
- ٥ - الإيمان بالإمامية والقيادة المستمرة، ودورها الأساس في استمرار الثورة التي أحدثها الإسلام.
- ٦ - بكرامة الإنسان وقيمة الرفعة، وحربيته الملزمة لمسؤوليته أمم الله. وهو نظام يؤمن بالقسط والعدالة، والإستقلال السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي، والتلاحم الوطني عن طريق ما يلي:

  - أ - الإجتهد المستمر من قبل الفقهاء جامعي الشرائع، على أساس الكتاب وسنة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين.
  - ب - الاستفادة من العلوم والفنون والتجارب المتقدمة لدى البشرية، والسعى نحو تقدمها.
  - ج - محو الظلم والقهر مطلقاً ورفض الخضوع لهما.

### **المادة الثالثة**

- من أجل الوصول إلى الأهداف المذكورة في المادة الثانية تلتزم حكومة جمهورية إيران الإسلامية أن توظف جميع امكاناتها لتحقيق ما يلي:
- ١ - خلق المناخ المساعد لتنمية مكارم الأخلاق على أساس الإيمان والتقوى، ومكافحة كل مظاهر الفساد والإجرام.
  - ٢ - رفع مستوى الوعي العام في جميع المجالات، بالاستفادة السليمة من المطبوعات، ووسائل الإعلام<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك.
  - ٣ - توفير التربية والتعليم، وال التربية البدنية، مجاناً للجميع، وفي مختلف المستويات، وكذلك تيسير التعليم العالي وتعيمته.
  - ٤ - تقوية روح التحقيق والبحث والإبداع في كافة المجالات العلمية والفنية.

١ - السمعية والبصرية.

والثقافية (السليمة، والعلوم) الإسلامية عن طريق تأسيس مراكز البحث وتشجيع الباحثين.

- ٥ — طرد الإستعمار<sup>(٢)</sup> كلية مقاومة النفوذ الأجنبي.
- ٦ — محو أيّ صورة من صور الاستبداد والأنانية واحتكار السلطة.
- ٧ — ضمان الحريات السياسية والإجتماعية في حدود القانون.
- ٨ — إسهام عامة الناس في تقرير مصيرهم السياسي والاقتصادي والإجتماعي والثقافي.

٩ — رفع التمييز غير العادل، واتاحة تكافؤ الفرص للجميع في كل المجالات المادية والمعنية.

- ١٠ — ايجاد النظام الإداري السليم والغاء ما هو غير ضروري في هذا المجال.
- ١١ — تقوية مستوى الدفاع الوطني بصورة كاملة، عن طريق التدريب المُركّز لجميع الأفراد، من أجل حفظ الاستقلال وصيانة الوطن والحفاظ على النظام الإسلامي للبلاد.
- ١٢ — بناءً اقتصاد سليم وعادل وفق القواعد الإسلامية من أجل توفير الرفاهية، والقضاء على الفقر، وازالة كل انواع الحرمان في مجالات التغذية والمسكن والعمل والصحة، وجعل التأمين يشمل جميع الأفراد.
- ١٣ — ايجاد الإكتفاء الذاتي في العلوم والفنون والصناعة والزارعة والشئون العسكرية وامثالها.
- ١٤ — ضمان الحقوق للجميع نساءً ورجالاً وأيجاد الضمانات القضائية العادلة لهم، ومساواتهم أمام القانون.
- ١٥ — توسيع وتحكيم الأخوة الإسلامية والتعاون الجماعي بين الناس كافة.
- ١٦ — تنظيم السياسة الخارجية للبلاد على اساس المعايير الإسلامية والإلتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين، والحماية الكاملة لمستضعفى العالم.

---

٢ — بشكليه الشرقي والغربي.

## **المادة الرابعة**

يجب ان تكون الموازين الإسلامية اساس جميع القوانين والقرارات المدنية والجزائية والمالية والإقتصادية والإدارية والثقافية والعسكرية والسياسية وغيرها. هذه المادة نافذة على جميع مواد الدستور و القوانين والقرارات الأخرى اطلاقاً و عموماً. ويتولى الفقهاء في مجلس صيانة الدستور، تشخيص ذلك.

## **المادة الخامسة**

في زمن غيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه، تعتبر ولاية الأمر وامامة الأمة في جمهورية ايران الإسلامية يد الفقيه العادل المتقي البصير بأمور العصر، الشجاع القادر على الادارة والتدبير ومن أقرت له اكثريه الأمة وقبلته قائدأ لها، وفي حالة عدم احراز أي فقيه لهذه الاكثريه فان القائد او مجلس القيادة المكون من الفقهاء الحائزين على الشروط المذكورة اعلاه يتولون هذه المسؤولية، وذلك وفقاً للمادة السابعة بعد المائة.

## **المادة السادسة**

يجب ان تدار شؤون البلاد في جمهورية ايران الإسلامية بالإعتماد على رأي الأمة الذي يتجلی بانتخاب: رئيس الجمهورية، واعضاء مجلس الشورى الإسلامي واعضاء سائر مجالس الشورى وناظرها، او عن طريق الاستفتاء في الموارد التي نص عليها الدستور.

## **المادة السابعة**

طبقاً لما ورد في القرآن الكريم: (وأمرهم شوري بينهم) و (شاورهم في الأمر)،

تعتبر مجالس الشورى من مصادر اتخاذ القرار وادارة شؤون البلاد، وتشمل هذه المجالس: مجلس الشورى الإسلامي، مجالس شورى: المحافظة والقضاء والمدينتي والحي والناحية والقرية وامثلها.

مجالات وكيفية تشكيل مجالس الشورى ونطاق صلاحياتها ووظائفها تعين في هذا الدستور والقوانين الصادرة بموجبه.

## المادة الثامنة

في جمهورية ايران الإسلامية تعتبر الدعوة الى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولية جماعية ومتبادلة بين الناس فيتحملها الناس بالنسبة لبعضهم البعض، وتتحملها الحكومة بالنسبة للناس، والناس بالنسبة للحكومة. والقانون يعين شروط وحدود و كيفية ذلك.

«المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولىء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر».

## المادة التاسعة

في جمهورية ايران الإسلامية، تعتبر الحرية والإستقلال والوحدة وسلامة الوطن أموراً غير قابلة للتجزئة، وتكون المحافظة عليها من مسؤولية الحكومة وجميع افراد الشعب، ولا يحق لأي فرد أو مجموعة أو أي مسؤول ان يلحق ادنى ضرر بالإستقلال السياسي او الثقافي او الاقتصادي او العسكري لإيران او ينال من سلامه الوطن باستغلال الحرية الممنوحة، كما انه لا يحق لأي مسؤول ان يسلب الحريات المنشورة بذرية المحافظة على الإستقلال ووحدة البلاد، ولو كان ذلك عن طريق وضع القوانين والقرارات.

## المادة العاشرة

حيث ان الأُسرة هي الوحدة الأساسية في المجتمع الإسلامي فيجب ان يكون هدف جميع القوانين والقرارات والبرامج المرتبطة بالأُسرة يؤدي الى تيسير بناء الأُسرة والحفاظ على قدرتها وتنمية العلاقات العائلية على اساس الحقوق والأخلاق الإسلامية.

## المادة الحادية عشرة

بحكم الآية الكريمة «انَّ هذِهِ امْتَكُمْ امَّةٌ وَاحِدَةٌ وَانَّ اسْرَبَكُمْ فَاعْبُدُوْنَ»، يعتبر المسلمون امة واحدة، وعلى حكومة جمهورية ايران الإسلامية اقامة كل سياساتها العامة على اساس تضامن الشعوب الإسلامية ووحدتها، وان توافق سعيها من اجل تحقيق الإتحاد السياسي والاقتصادي والثقافي في العالم الإسلامي.

## المادة الثانية عشرة

الدين الرسمي لا يران هو الإسلام والمذهب الجعفري الإثنى عشرى، وهذه المادة تبقى الى الأبد غير قابلة للتغيير.

واما المذاهب الإسلامية الأخرى والتي تضم المذهب الحنفي والشافعى والمالكي والحنبلى والزیدی فانها تتمتع باحترام كامل، واتباع هذه المذاهب احرار فى اداء مراسيمهم الإسلامية حسب فقههم، ولهذه المذاهب الاعتبار الرسمي في مسائل التعليم والتربية الإسلامية والأحوال الشخصية (الزواج، والطلاق والإرث والوصية) وما يتعلق بها من دعاوى المحاكم.

وفي كل منطقة يتمتع اتباع احد هذه المذاهب بالاكثرية، فان الأحكام المحلية لتلك المنطقة - في حدود صلاحيات مجالس الشورى المحلية - تكون وفق ذلك

المنهج، هذا مع الحفاظ على حقوق اتباع المذاهب الأخرى.

المادة الثالثة عشرة

الايرانيون الزرادشت واليهود والمسيحيون هم وحدهم الأقليات الدينية المعترف بها، وتتمتع بالحرية في اداء مراسيمها الدينية ضمن نطاق القانون. ولها ان تعمل وفق قواعدها في الاحوال الشخصية والتعاليم الدينية.

المادة الرابعة عشرة

بحكم الآية الكريمة «لَا يَنْهَا كُمُّ اللَّهِ عَنِ الظِّنَنِ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَتَفْسِطُوهُ إِلَيْهِمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»، على حكومة جمهورية ايران الإسلامية وعلى المسلمين ان يعاملوا الأشخاص غير المسلمين بالأخلاق الحسنة والقسط والعدل الإسلامي، وان يراعوا حقوقهم الإنسانية. تسرى هذه المادة على الذين لا يتأمرون ولا يقومون بأى عمل ضد الإسلام او ضد جمهورية ايران الإسلامية.



## الفصل الثاني

### اللغة والكتابة والتاريخ والعلم الرسمي للبلاد

اللغة والكتابة الرسمية والمحلية هي الفارسية كتبها أمير فارس، سلطان إقليم الفرسان والمرسلات، والفنون الرسمية والكتابات الرسمية بهذه اللغة، أسلوب الكتابة، ورسائل الفنون الفعلية والقومية الأخرى في سبيل تطويرها وتوسيعها، وكذلك المساعدة والترويج لدورها في المدارس التي يكتبها الكتب الفارسية.

### المادة السادسة عشرة

بيان لغة القرآن والعلوم والمعارف الإسلامية، التي يتدرب بها الأئمة والفقهاء، متدرج فيها شكل كتاب، الذي يوجه تلاميذه ببيان العلوم الإسلامية، وهي المقدمة المدرسية في جميع المعرفة، والسوق التجارية.

### المادة السابعة عشرة

بيان التاريخ الرسمي للبلاد، عصره رسول الإسلام (صل الله عليه وآله وسلّمه).

ریتھا رانھا

1883 میں دہلی کے سارے بھائیوں کی تحریر

## المادة الخامسة عشرة

اللغة والكتابة الرسمية وال العامة، هي الفارسية لشعب ایران، فیجب ان تكون الوثائق والمراسلات والمأمورات الرسمية والكتب الدراسية بهذه اللغة والكتابة. ویجوز استعمال اللغات المحلية والقومية الأخرى في مجال الصحافة ووسائل الإعلام العامة، وتدریس آدابها في المدارس الى جنب اللغة الفارسية.

## المادة السادسة عشرة

بما ان لغة القرآن والعلوم والمعارف الإسلامية هي العربية، وان الأدب الفارسي ممترز معها بشكل كامل، لذا يجب تدريس هذه اللغة بعد المرحلة الابتدائية حتى نهاية المرحلة المتوسطة في جميع الصنوف، والحقول الدراسية.

المادة السابعة عشرة

بداية التاريخ الرسمي للبلاد هجرة رسول الإسلام (صلى الله عليه وآله وسلم)،

ويعتبر التاريخان الهجري الشمسي والهجري القرني كلاهما رسميين. والدوائر الحكومية تعتمد في اعمالها على التاريخ الهجري الشمسي.  
والعملة الرسمية الأسبوعية هي يوم الجمعة.

المادة الثامنة عشرة

يتالف العلم الرسمي لایران من اللون الأخضر والأبيض والاحمر مع رمز الجمهورية الإسلامية وشعار «الله اكبر».

## الفصل الثالث

حقوق الشعب

لهم اجعلنا من اصحاب المحبة والمحبة لغير الاصحاء  
لهم اجعلنا من اصحاب المحبة والمحبة لغير المحبوب  
لهم اجعلنا من اصحاب المحبة والمحبة لغير المحبوب

اللهم انت علام

ثالثاً يساعدا

لهم اجعلنا من اصحاب المحبة والمحبة والمحبوب  
لهم اجعلنا من اصحاب المحبة والمحبة والمحبوب

## المادة التاسعة عشرة

يتمتع أفراد الشعب الإيراني — من أية قومية أو عشيرة كانواوا — بالمساواة في الحقوق ولا يعتبر اللون أو الجنس أو اللغة أو ما شابه ذلك سبباً للتمييز.

المادة العشرون

حماية القانون تشمل جميع أفراد الشعب - نساء ورجالاً - بصورة متساوية أو هم يتمتعون بجميع الحقوق الإنسانية والسياسية والاقتصادية والإجتماعية والثقافية ضمن العوازير الإسلامية.

## المادة الحادية والعشرون

الحكومة مسؤولة - في إطار الإسلام - عن تأمين حقوق المرأة في كافة المجالات و عليها القيام بما يلي:

١- ايجاد ظروف المساعدة لتكامل شخصية المرأة واحياء حقوقها العادلة

والمعنى.

- ٢ - حماية الأمهات ولاسيما في مرحلة الحمل وحضانة الطفل، ورعاية الأطفال الذين لاميل لهم.
- ٣ - إيجاد المحاكم الصالحة للحفاظ على كيان الأسرة واستمرار بقائها.
- ٤ - توفير تأمين خاص للأرامل، والنساء العجائز، وفقدانات المعيل.
- ٥ - اعطاء الأمهات الصالحات: القيمة على أولادهن عند فقدانهم الولي الشرعي من أجل رعايتهم.

## المادة الثانية والعشرون

شخصية الأفراد وحياتهم وأموالهم وحقوقهم ومساكنهم ومهنهم مصونة من التعرض إلا في الموارد التي يجوزها القانون.

## المادة الثالثة والعشرون

العائد مصونة، ولا يجوز التعرض لأحد لمجرد اعتقاده عقيدة معينة.

## المادة الرابعة والعشرون

حرية الصحافة والمطبوعات مكفولة مالم تخل بالقواعد الإسلامية والنظام العام، ويحدد ذلك بقانون.

## المادة الخامسة والعشرون

الرسائل، والمكالمات الهاتفية، والمخابرات البرقية، والتلكس لا يجوز فرض

الرقابة عليها، او منع ايصالها، او انشاؤها، الا بقانون.

ومن الممنوع تغيير ملكيتها بغير اذنها.

ومن الممنوع تغيير ملكيتها بغير اذنها.

## المادة السادسة والعشرون

الأحزاب، والجمعيات، والهيئات السياسية، والنقابية، والهيئات الإسلامية، والآليات الدينية المعترف بها، تتمتع بالحرية بشرط ان لا تناقض أسس الإستقلال، والحرية، والوحدة الوطنية، والقيم الإسلامية، واسس الجمهورية الإسلامية، كما انه لا يمكن منع اي شخص من الإشتراك فيها، او اجباره على الإشتراك في احدها.

## المادة السابعة والعشرون

يجوز عقد الاجتماعات، والمسيرات بدون حمل السلاح، وبشرط ان لا تكون مخلة بالأسس الإسلامية.

## المادة الثامنة والعشرون

لكل شخص الحق في اختيار المهنة التي يرغب فيه مالم يخالف الإسلام، او المصالح العامة، او حقوق الآخرين.

والحكومة مسؤولة عن توفير فرص العمل للجميع، وايجاد الظروف المتكافئة للحصول على العمل، وذلك مع ملاحظة حاجة المجتمع للمهن المختلفة.

## المادة التاسعة والعشرون

الضمان الاجتماعي من الحقوق العامة، يتمتع به الجميع في مجال التقاعد،

والبطالة، والشيخوخة، والعجز عن العمل، وفقدان المعيل، وحالة ابن السبيل،  
والحوادث الطارئة، والخدمات الصحية كافة.  
والحكومة مسؤولة عن تحقيق هذا الضمان لكل فرد من أبناء الشعب من  
مواردها المالية العامة، و من المساهمات الشخصية حسب القانون.

### المادة الثلاثون

على الحكومة ان توفر وسائل التربية، والتعليم بالمجان لكافة ابناء الشعب حتى  
نهاية المرحلة المتوسطة، وعليها أن توسيع مجال التعليم العالي بصورة مجانية، لكي تبلغ  
البلاد حد الـإكتفاء الذاتي.

### المادة الحادية والثلاثون

امتلاك المسكن المناسب عند الحاجة حق لكل فرد ايراني<sup>(١)</sup>، ولكل أسرة  
ايرانية، والدولة ملزمة بتنفيذ هذه المادة حسب اولوية الـأكـثر حاجة الى السكن، سيما  
أهل القرى، والعمال.

### المادة الثانية والثلاثون

لا يجوز اعتقال أي شخص الا بحكم القانون، وبالطريقة التي يعينها، وعند  
الـ اعتقال يجب تفهيم المتهم فوراً، وابلاغه تحريراً بموضوع الاتهام مع ذكر الأدلة،  
ويجب ارسال ملف التحقيقات الأولية الى المراجع القضائية المختصة - خلال أربع

١ - الشخص الذي لا يعيش مع أسرة وله حاجة في مسكن.

وعشرين ساعة كحد أقصى —، ويلزم إعداد مقدمات المحاكمة في أسرع وقت ممكن.  
ومن يعمل خلاف هذه المادة يعاقب وفق القانون.

## المادة الثالثة والثلاثون

لا يجوز إبعاد أي شخص عن محل إقامته، أو منعه عن الإقامة في مكان يرغب فيه،  
أو أجباره على الإقامة في محل ما، إلا في الموارد التي يقرها القانون.

## المادة الرابعة والثلاثون

التحاكم حق مسلم به لكل أحد، ويحق لكل فرد مراجعة المحاكم المختصة،  
ويجب تيسير ذلك لكل أفراد الشعب، ولا يجوز منع أحد من مراجعة المحكمة التي  
يحق له مراجعتها وفق القانون.

## المادة الخامسة والثلاثون

لكل من طرق الدعوى الحق في اختيار محامي عنه في جميع المحاكم، وإذا تعذر  
عليه ذلك، يلزم توفير إمكانات تعين من يدافع عنه أمامها.

## المادة السادسة والثلاثون

لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص القانون، وتخصل المحاكم ذات الصلاحية  
باصدارها.

## **المادة السابعة والثلاثون**

الأصل البراءة، فالمعتهم بريء حتى تثبت ادانته من قبل المحكمة المختصة.

## **المادة الثامنة والثلاثون**

يمنع أيّ نوع من التعذيب لأخذ الإعتراف، أو الحصول على المعلومات، ولا يجوز إجبار الشخص على أداء الشهادة، أو الإقرار، أو اليمين، ومثل هذه الشهادة، أو الإقرار، أو اليمين لا يعتد بها.  
المخالف لهذه المادة يعاقب وفق القانون.

## **المادة التاسعة والثلاثون**

يمنع بتاتاً إنتهاك كرامة، أو شرف من أوقف، أو سجن، أو بعد بحكم القانون.  
والمخالف يستحق العقاب.

## **المادة الأربعون**

لا يحق لأحد أن يجعل من ممارسة حق من حقوقه وسيلة للإضرار بغيره، أو الإعتداء على المنافع والمصالح العامة.

## **المادة الحادية والأربعون**

الجنسية الإيرانية حق قطعي لكل فرد إيراني، ولا يجوز للحكومة سحب الجنسية

من أيّ إيراني إلا في حالة طلبه، أو في حالة حصوله على جنسية دولة أخرى.

## المادة الثانية والأربعون

يستطع الآجانب الحصول على الجنسية الإيرانية حسب القوانين النافذة،  
ولايجوز اسقاط هذه الجنسية عنهم إلا في حالة اكتسابهم جنسية دولة أخرى، او بطلب  
مِنْهُمْ.

الإصدار العزيز الملك



## الفصل الرابع

الاقتصاد والشؤون المالية

وَبِالْمَلَأِ يَسْعَى

فَيَالْمَلَأِ شَعْرَانِي مُكَبَّلٌ

## المادة الثالثة والاربعون

من أجل ضمان الإستقلال الاقتصادي للمجتمع، واجتثاث جذور الفقر والحرمان، وسد ما يحتاج إليه الإنسان في سبيل الرقي مع المحافظة على حرية: يقوم إقتصاد جمهورية ايران الإسلامية على أساس القواعد التالية:

- ١ - توفير الحاجات الأساسية للجميع وهي: المسكن، والمأكل، والملبس، والوقاية من المرض، والعلاج، والتربية والتعليم، والإمكانيات الالزام لتشكيل الأسرة.
- ٢ - توفير فرص، وامكانيات العمل للجميع، بهدف الوصول الى التشغيل الكامل، وكذلك وضع وسائل العمل تحت تصرف جميع الأشخاص القادرين على العمل والقادرين لوسائله، وذلك بصورة تعاونية عن طريق الإقراض بلافائدة، أو أي طريق مشروع آخر، بحيث لا ينتهي إلى تركيز الثروة وتدوالها بين أفراد وجموعات محدودة، ولا تجعل من الحكومة رب عمل كبير مستغل. ويجب أن تتم ذلك ضمن مراعاة الضرورات القائمة في الخطة الاقتصادية العامة للبلاد لكل مرحلة من مراحل الإنماء.
- ٣ - يتولى التخطيط الاقتصادي تنظيم طبيعة العمل وأسلوبه وساعاته على نحو يتيح للعامل الوقت المناسب والمقدرة الكافية لبناء شخصيته معنوياً وسياسياً واجتماعياً، وتأهيله لإدارة شؤون البلاد وتنمية مهاراته ومواهبه.
- ٤ - مراعاة الحرية في اختيار العمل، والإمتياز عن اجراءات الأفراد على عمل

- معين، وضع اي استغلال لجهد الآخرين.
- ٥ - منع الإضرار بالغير وحصر الثروة والإحتكار والربا وسائر المعاملات الباطلة والمحرمة.
- ٦ - منع الإسراف والتبذير في كافة الشؤون الاقتصادية سواءً في مجال الإستهلاك او الإستثمار او الإنتاج او التوزيع او الخدمات.
- ٧ - الاستفادة من العلوم والفنون وتربيه الأفراد ذوي المهارات بحسب الحاجة، من أجل توسيع اقتصاد البلد و تقدمه.
- ٨ - الحيلولة دون وقوع الاقتصاد الوطني في ظل السيطرة الأجنبية.
- ٩ - التأكيد على مضاعفة الإنتاج الزراعي والحيواني والصناعي من أجل تأمين حاجات البلاد وتحقيق الإكتفاء الذاتي لها وتحريرها من التبعية الأجنبية.

## المادة الرابعة والأربعون

- يعتمد النظام الاقتصادي لجمهورية ايران الاسلامية على ثلاثة قطاعات: الحكومي والتعاوني والخاص، وفق تنظيم صحيح:
- القطاع الحكومي ويشمل كافة الصناعات الكبرى، والصناعات الأم، والتجارة الخارجية، والمعادن الكبيرة، والعمل المصرفى، والتأمين، وتوفير الطاقة، والسدود، وشبكات الري الكبيرة، والإذاعة والتلفزيون، والبريد والبرق والهاتف، والنقل الجوى والبحرى، والطرق، وسُكُوك الحديد وما شابها فانها تعدّ من الملكية العامة، وحق الصرف فيها للدولة.
  - القطاع التعاوني ويشمل الشركات والمؤسسات التعاونية للإنتاج والتوزيع، والتي تأسس في المدن والقرى وفق القواعد الاسلامية.
  - القطاع الخاص ويشمل جانباً من الزراعة والتربية الحيوانية والصناعة والتجارة والخدمات، مما يعده متمماً للنشاط الاقتصادي الحكومي والتعاوني.
- القانون في الجمهورية الاسلامية يحمي الملكية في هذه القطاعات الثلاث، مادامت لا تعارض مع المواد الأخرى الواردة في هذا الفصل، ولا تخرج عن اطار

القوانين الإسلامية، وتؤدي إلى نمو اقتصاد الوطني وتوسيعه ولم تكن عامل اضمار بالمجتمع.

ينظم القانون ضوابط وحدود وشروط هذه القطاعات الثلاث.

## المادة الخامسة والأربعون

الانفاس والثروات العامة مثل الاراضي الموات، والاراضي المهجورة، والمعادن، والبحار، والبحيرات، والانهار، وكافة المياه العامة، والجبال، والوديان، والغابات، ومزارع القصب، والاحراش الطبيعية، والمراعي التي ليست حريراً لأحد، والارث بدون وارث، والاموال مجهولة المالك، والاموال العامة التي تسترد من الغاصبين، كل هذه تكون باختيار الحكومة الاسلامية، حتى تتصرف بها وفقاً للمصالح العامة. والقانون يحدد تفاصيل وطريقة الاستفادة من كل واحدة منها.

## المادة السادسة والاربعون

كل فرد يملك حصيلة كسبه و عمله المشروع، ولا يحق لأحد - على أساس ملكيته لكتابه و عمله - أن يمنع الآخرين القدرة على الاكتساب والعمل.

## المادة السابعة والأربعون

الملكية الخاصة المكتسبة عن طريق مشروع، مصونة ، والقانون يتولى تنظيمها.

## **المادة الثامنة والاربعون**

لا يجوز التمييز بين مختلف المحافظات والمناطق، في مجال الانتفاع من مصادر الثروة الطبيعية، والموارد الوطنية العامة، وتنظيم النشاط الاقتصادي في البلاد، بحيث يكون لكل منطقة رأس المال اللازم والامكانيات الضرورية في حدود حاجاتها واستعدادها للنمو.

## **المادة التاسعة والاربعون**

الحكومة مسؤولة عن اخذ الثروات الناشئة عن الربا والغصب والرشوة والاختلاس والسرقة والقمار والاستفادة غير المشروعة من الموقوفات ومن المقاولات والمعاملات الحكومية وببيع اراضي الموات والمباحات الاصلية، وادارة مراكز الفساد، وسائل الطرق غير المشروعة. وتجب اعادة هذه الثروات الى اصحابها الشرعيين وفي حالة مجهولتهم تعطى لبيت المال. ينفذ هذا الحكم بعد الاثبات الشرعي من قبل الحكومة.

## **المادة الخمسون**

في الجمهورية الاسلامية تعتبر المحافظة على سلامة البيئة مسؤولية عامة حيث يجب ان يحيا فيها الجيل المعاصر والاجيال القادمة حياة اجتماعية سائرة نحو التكامل، لذلك تمنع النشاطات الاقتصادية وغيرها التي تؤدي الى تلوث البيئة، او الى تخريبها بشكل لا يمكن تعويضه.

## **المادة الحادية والخمسون**

لانفرض ايها ضريبة الا بعوجب القانون. ويتولى القانون تحديد مجالات الاعفاء في الضرائب او تخفيضها.

## **المادة الثانية والخمسون**

تقوم الحكومة بتنظيم الميزانية السنوية العامة للبلاد بالصورة المقررة في القانون. وتقدمها إلى مجلس الشورى الإسلامي من أجل مراجعتها والمصادقة عليها. وای تعديل في ارقام الميزانية يجب ان يتم وفقاً للطريقة المعينة في القانون.

## **المادة الثالثة والخمسون**

تدخل جميع ايرادات الدولة في حسابات الخزينة العامة، ويتم تسديد النفقات العامة في الحدود المصدق عليها بموجب القانون.

## **المادة الرابعة والخمسون**

يعمل ديوان المحاسبة تحت اشراف مجلس الشورى الإسلامي مباشرة. ويحدد القانون كيفية تنظيم وادارة اموره في طهران وسائر مراكز المحافظات.

## **المادة الخامسة والخمسون**

يقوم ديوان المحاسبة بتدقيق جميع حسابات الوزارات والمؤسسات والشركات الحكومية، وسائر الاجهزة التي تستفيد بشكل من الاشكال من الميزانية العامة للدولة بالطريقة التي يعينها القانون وذلك لكي لا يتجاوز اي مصروف الرصيد المقرره. ويتم صرف كل مبلغ في الموارد المخصصة له. ويجمع ديوان المحاسبة - وفقاً للقانون - جميع الحسابات والوثائق والمستندات المتعلقة بها، ويقدم تقريراً عن كيفية توزيع الميزانية كل عام، بالإضافة الى وجهات نظره الى مجلس الشورى الإسلامي، ويجب ان يوضع هذا التقرير في متناول الجميع.



الفصل الخامس

## سيادة الشعب والسلطات الناشئة عنها

# رسالة لحفا

لوجه خاتمها تلطفها يحيى قطب

## ن مسح على قيمها

ن مسح على قيمها في كل ما يحيط بالمرء فلما نمسح على قيمها نحيط  
بها بفهمها في تطبيقها على حالي وألمي ومسح على قيمها في  
قيمة العقائد التي يؤمن بها لكي لا يحيط بها بفهمها في تطبيقها على قيمها

## الفصل السادس

### المادة السادسة والخمسون

السيادة المطلقة على العالم وعلى الانسان الله، وهو الذي منح الانسان حق  
السيادة على مصيره الاجتماعي، ولا يحق لأحد سلب الانسان هذا الحق الالهي أو  
استغلاله، والشعب يمارس هذا الحق الالهي بالطريق المبينة في الموارد اللاحقة.

### المادة السابعة والخمسون

السلطات الحاكمة في جمهورية ايران الاسلامية هي: السلطة الشرعية، والسلطة  
التنفيذية، والسلطة القضائية، وتمارس صلاحياتها تحت اشرافولي الامر وامام  
الأمة<sup>(١)</sup> وذلك وفقاً للمواد اللاحقة في هذا الدستور، وتعمل هذه السلطات مستقلة عن  
بعضها البعض، ويتم التنسيق فيما بينها بواسطة رئيس الجمهورية.

١ - تجمع المادة الخامسة من هذا الدستور ولاية الامر وامام الأمة بيد شخص واحد

فلا راجع.

## **المادة الثامنة والخمسون**

تمارس السلطة الشرعية من قبل مجلس الشورى الإسلامي الذي يتشكل من النواب المنتخبين من قبل الشعب، وتبلغ الموارد المصادق عليها في المجلس إلى السلطة التنفيذية والقضائية من أجل التنفيذ وذلك بعد مرورها بالراحل المبينة التالية.

## **المادة التاسعة والخمسون**

يجوز ممارسة السلطة الشرعية بإجراء الاستفتاء الشعبي، بعد مصادقة ثلثي أعضاء مجلس الشورى الإسلامي، حول القضايا الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، والثقافية الهامة.

## **المادة الستون**

يتولى رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء ممارسة السلطة التنفيذية باستثناء الصالحيات المخصصة للقيادة، بموجب هذا الدستور.

## **المادة الحادية والستون**

تمارس السلطة القضائية عن طريق محاكم وزارة العدل التي يجب تشكيلها وفقاً للموازين الإسلامية وتقوم بالفصل في الدعاوى وحفظ الحقوق العامة، واجراء العدالة ونشرها، واقامة الحدود الالهية.

## **الفصل السادس**

### **السلطة التشريعية**

#### **المادة الثالثة والستون**

يكون مجلس الوزراء المذكور في المادة الثانية من هذا الدستور ممثلاً عن مجلس الشعب  
والأحرار السياسي  
من خلال ترؤس رئيس مجلس الشعب والمسطرين رئيس الأسراف

#### **المادة الرابعة والستون**

في هذه المادة يمثل مجلس الوزراء الذي ينعقد برفع سلطاته وتجري انتدابات على  
وزير كل إقليم أو وزيرة كل إقليم حيث لا يرى الكادر الكافي لجلس في أي وقت من  
أوقاته

#### **المادة الرابعة والسبعين**

في هذه المادة يمثل مجلس الوزراء الإسلامي في كل دولة ويشير إلى ما يليه كل دولة

## النادرة الثامنة والخمسون

تدرس النادرة الثامنة والخمسون الترددات الاسلامية التي يشكل من  
غيرها التكبير من قبل التصوير وتتابع الزيارة المسائية عزفها في المجلس الى  
النادرة العاشرة والتاسعة من اجل التثانية وذلك بعد مرورها بالمرأة الميبة الاولى.

## النادرة السابعة والستون النادرة السابعة والخمسون

يحيى سليمان يحيى تدرس النادرة السابعة والستون سليمان سليمان ويشكل  
النادرة السادس عشر الترددات الاسلامية من قبل التصوير الكسرية والمسائية والامامية  
والنادرة العاشرة والتاسعة من اجل التثانية وذلك بعد مرورها بالمرأة الميبة الاولى.

## النادرة ستون

يحيى سليمان يحيى تدرس النادرة والستون سليمان سليمان النادرة العاشرة  
وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة لافسادها ثم يحيى سليمان سليمان

## النادرة العاشرة والستون

تدرس النادرة العاشرة والستون سليمان سليمان النادرة العاشرة التي يجب تشكيلها وتحتاج  
النادرة العاشرة وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة بعد انتهاء الصلاة وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة  
وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة وتحتاج الى انتظار انتهاء الصلاة

لأنه يحصل به أنه في انتهاق لا يأبه له على الإطلاق فالله رب العالمين  
الله رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت  
وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت وهو رب العالمين الذي يحيي ويميت

## المبحث الأول: مجلس الشورى الإسلامي

**المادة الثانية والستون**  
يتألف مجلس الشورى الإسلامي من نواب الشعب الذين ينتخبون مباشرة،  
وبالاقتراع السري. يعين القانون شروط الناخبين والمنتخبين، وكيفية الانتخابات.

## المادة الثالثة والستون

مدة النيابة في مجلس الشورى الإسلامي أربع سنوات، وتجرى انتخابات كل دورة قبل انتهاء الدورة السابقة، بحيث لا تبقى البلاد بدون مجلس في أي وقت من الأوقات.

## المادة الرابعة والستون

عدد نواب مجلس الشورى الإسلامي هو مائتان وسبعون نائباً وبعد كل عشر

سنوات في حالة ازدياد سكان البلاد يضاف الى كل دائرة انتخائية نائب واحد عن كل مائة وخمسين الف نسمة، وينتخب الزرادشت واليهود كل على حده نائباً واحداً، وينتخب المسيحيون الآشوريون والكلدانيون معاً نائباً واحداً، وينتخب المسيحيون الأرمن في الجنوب والشمال كل على حده نائباً واحداً، وفي حالة ازدياد افراد اي من الاقليات فانه تم بعد كل عشر سنوات اضافة نائب واحد عن كل مائة وخمسين الف نسمة اضافية.

الامور المتعلقة بالانتخابات تتحدد بالقانون.

## المادة الخامسة والستون

بعد اجراء الانتخابات تصبح جلسات مجلس الشورى الاسلامي رسمية بحضور ثلثي مجموع النواب وتم المصادقة على المشاريع واللوائح القانونية وفق النظام الداخلي المصدق عليه من قبل المجلس، باستثناء الموارد التي يعين لها الدستور نصاً خاصاً.

وتشترط موافقة ثلثي الحاضرين للمصادقة على النظام الداخلي للمجلس.

## المادة السادسة والستون

طريقة انتخاب رئيس المجلس وهيئة الرئاسة، وعدد اللجان، ومدة دورة عملها، والشؤون المرتبطة بمناقشات المجلس، وامور الضبط والتنظيم، كل ذلك يحدد بواسطة النظام الداخلي للمجلس.

## المادة السابعة والستون

على النواب ان يؤدوا اليمين التالية في اجتماع للمجلس، ويوقعوا على ورقة

### «بسم الله الرحمن الرحيم»

«اقسم امام القرآن الكريم بالله القادر المتعال، والترم شرفي أن أكون مدافعاً عن حريم الإسلام، وحامياً لمحاسب الثورة الإسلامية، ولأسس الجمهورية الإسلامية، وأن أحافظ الأمانة التي اتمنها الشعب لدينا باعتباري أميناً، وعادلاً، وان اراعي الامانة والتقوى في تأدية مسؤوليات النيابة، وان اكون ملتزماً باستقلال الوطن ورفعته، وحفظ حقوق الشعب، وخدمة الناس، وان اصون الدستور، وان اكون في تصريحاتي وكتاباتي وابداء وجهات نظري استهدف ضمان استقلال الوطن وحرية الشعب وتأمين مصالحه». نواب الأقليات الدينية يؤدون اليمين مع ذكر كتابهم السماوي، والنواب الغائبون عن الجلسة الأولى عليهم اداء اليمين في اول جلسة يحضرونها.

## المادة الثامنة والستون

في زمن الحرب او الاحتلال العسكري للبلاد توقف لمدة محددة انتخابات المناطق المحتجزة، او انتخابات جميع البلاد، وذلك باقتراح من رئيس الجمهورية، وتصديق ثلاثة ارباع مجموع النواب، وتأييد مجلس صيانة الدستور، وفي حالة عدم تشكيل المجلس الجديد يواصل المجلس السابق اعماله.

## المادة التاسعة والستون

مناقشات مجلس الشورى الإسلامي يجب ان تكون علنية، وينشر التقرير الكامل عنها عن طريق الاذاعة والجريدة الرسمية لاطلاع العام، ويمكن عقد جلسات غير علنية اذا دعت الضرورة والحفاظ على امن البلاد، وذلك بطلب من رئيس الوزراء او احد الوزراء او عشرة من نواب المجلس، وتكون الامور المصادق عليها في هذه الجلسة

معتبرة في حالة موافقة ثلاثة اربع مجموع النواب، عليها، ومع حضور اعضاء مجلس صيانة الدستور، تقارير عن هذه الجلسات، ومصادقاتها تنشر للاطلاع العام بعد زوال حالة الضرورة.

المادة السبعون

لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء حق الاشتراك، في الجلسات  
العلنية للمجلس، ويحق لهم اصطحاب مستشاريهم معهم. واذا مارأى النواب ضرورة  
حضور رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والوزراء او ايٌّ منهم، فانهم مكلفوون  
بالحضور، كما انه في حالة طلبهم فانه على المجلس ان يستمع لاقواليهم. ويجب ان تتم  
دعوة رئيس الجمهورية الى المجلس بقرار اكثريه المجلس.

## **المبحث الثاني: خيارات وصلاحيات مجلس الشورى الإسلامي**

### **المادة الحادية والسبعون**

يحق لمجلس الشورى الإسلامي أن يسن القوانين في كافة القضايا، ضمن الحدود المقررة في الدستور.

### **المادة الثانية والسبعون**

لا يستطيع مجلس الشورى الإسلامي أن يسن القوانين المغایرة لاصول واحكام المذهب الرسمي للبلاد او المغایرة للدستور. ويتولى مجلس صيانة الدستور مهمة التتفيق في هذا الامر طبقاً للمادة السادسة والتسعين من الدستور.

## **المادة الثالثة والسبعون**

شرح و تفسير القوانين العادلة يعتبر من صلاحيات مجلس الشورى الاسلامي.  
ومفهوم هذه المادة لا يمنع القضاة من تفسير القوانين في مقام تشخيص الحق.

## **المادة الرابعة والسبعون**

تقديم اللوائح القانونية بعد مصادقة مجلس الوزراء عليها إلى مجلس الشورى الاسلامي، كما يستطيع مالا يقل عن خمسة عشر نائباً اقتراح مشاريع القوانين، وتقديمها إلى مجلس الشورى الاسلامي.

## **المادة الخامسة والسبعون**

مشاريع القوانين، والاقتراحات والتعديلات التي يقدمها النواب في خصوص اللوائح القانونية، وتؤدي إلى خفض العائدات العامة أو زيادة الإنفاق العام تعتبر صالحة للمناقشة في المجلس اذا تضمنت طريقة لتعويض الانخفاض في العائدات او تأمين الزيادة في الإنفاق الجديد.

## **المادة السادسة والسبعون**

يحق لمجلس الشورى الاسلامي ان يتولى التدقيق والتحقيق في جميع شؤون البلاد.

## **المادة السابعة والسبعون**

تم المصادقة على العوائق، والعقود، والمعاهدات، والإتفاقيات الدولية من قبل مجلس الشورى الإسلامي.

## **المادة الثامنة والسبعون**

يحظر إدخال أي تغيير في الخطوط الحدودية سوى التغييرات الجزئية مع رعاية مصالح البلاد وبشرط أن تتم التغييرات بصورة متناسبة، وان لا تضر باستقلال ووحدة أراضي البلاد، وأن يصادق عليها أربعة خمسة مجموع النواب في مجلس الشورى الإسلامي.

## **المادة التاسعة والسبعون**

يحظر فرض الأحكام العرفية، وفي حالات الحرب والظروف الاضطرارية المشابهة يحق للحكومة بعد مصادقة مجلس الشورى الإسلامي ان تفرض - مؤقتاً - بعض القيود الضرورية على ان لا تستمر - مطلقاً - اكتر من ثلاثة يوماً، وفي حالة استمرار حالة الضرورة على الحكومة ان تستأنف المجلس من جديد.

## **المادة الثمانون**

عمليات الاقتراض والاقراض او منح المساعدات بدون عوض - داخل البلاد وخارجها - التي تجريها الحكومة يجب ان تم بمصادقة مجلس الشورى الإسلامي.

## **المادة الحادية والثمانون**

يمنع منعاً باتاً منح الاجانب حق تأسيس الشركات والمؤسسات في مجال التجارة والصناعة والزراعة والمعادن والخدمات.

## **المادة الثانية والثمانون**

لا يجوز ان تستخدم الحكومة الخيراء الاجانب الا في حالات الحاجة وبمصادقة مجلس الشورى الاسلامي.

## **المادة الثالثة والثمانون**

العقارات والاموال الحكومية التي تعتبر من ذخائر التراث لا يجوز نقل ملكيتها الى احد الا بمصادقة مجلس الشورى الاسلامي على ان لا تكون من الذخائر الفريدة.

## **المادة الرابعة والثمانون**

كل نائب مسؤول تجاه جميع ابناء الشعب، وله الحق في ابداء وجهة نظره في قضياباً البلاد الداخلية والخارجية كافة.

## **المادة الخامسة والثمانون**

النيابة منصب شخصي لا يقبل التفويف، ولا يستطيع المجلس ان يغوض

صلاحية وضع القوانين لشخص او هيئة، وفي حالات الضرورة يستطيع - مع الاخذ بنظر الاعتبار المادة الثانية والسبعين - تفويض لجانه الداخلية، حق وضع بعض القوانين التي تنفذ بصورة تجريبية خلال المدة التي يعينها المجلس حتى يصادق عليها بصورة نهائية.

## المادة السادسة والثمانون

يتمتع اعضاء المجلس بحرية تامة في مجال اداء مسؤولياتهم النيابية. ولا يجوز ملاحقتهم أو توقيفهم بسبب آرائهم أو وجهات نظرهم التي يبدونها في المجلس ضمن ادائهم مهام النيابة.

## المادة السابعة والثمانون

يجب على الوزارة بعد تشكيلها او الإعلان عنها ان تحصل على ثقة المجلس الشورى الإسلامي قبل القيام بأي عمل آخر، وتستطيع خلال فترة توليهما المسؤوليات ان تطلب من مجلس الشورى الإسلامي منحها الثقة في الأمور الهامة، والقضايا المختلفة عليها.

## المادة الثامنة والثمانون

اذ اوجه احد النواب سؤالاً الى احد الوزراء حول أي أمر يتعلق بمسؤولياته فعلى الوزير الحضور الى مجلس الشورى الإسلامي للإجابة على السؤال، ولا يجوز تأخيرها اكثر من عشرة ايام، الا لعدم مشروع يقره المجلس.

## **المادة التاسعة والثمانون**

يستطيع اعضاء المجلس استجواب الوزراء او احدهم في أي مجال يروننه ضروريًا. ويكون الاستجواب قابلًا للمناقشة في المجلس اذا قدمه مالا يقل عن عشرة نواب.

وعلى الوزراء او الوزير الذي يتعرض للإستجواب ان يحضر في المجلس خلال عشرة ايام من تاريخ عرض الإستجواب في المجلس وان يجيب عليه ويطلب من المجلس منحه الثقة. وفي حالة عدم حضور الوزراء او الوزير للرد على الإستجواب يقدم النواب المذكورون التوضيحات الالزمة فيما يتعلق بالإستجواب المعروض من قبلهم، ويحق المجلس سحب ثقته فيما اذا رأى ما يقتضي ذلك.  
وإذا لم يمنع المجلس ثقته، يعزل الوزراء او الوزير المعروض للإستجواب.  
وعلى اي حال فان رئيس الوزراء او الوزراء الذين فقدوا الثقة بهم لا يستطيعون الإشتراك في الوزارة التي تأتي بعد ذلك مباشرة.

## **المادة التسعون**

يستطيع كل من له شكوى حول طريقة عمل المجلس او السلطة التنفيذية او السلطة القضائية ان يعرض شكواه تحريرياً الى مجلس الشورى الإسلامي، والمجلس ملزم بالتحقيق في هذه الشكاوى واعطاء الرد الكافي، وحينما تكون الشكوى متعلقة بالسلطة التنفيذية او السلطة القضائية فيجب على المجلس أن يطالب تلك السلطة بالتحقيق والرد الكافي ويعلن النتيجة خلال فترة مناسبة. واذا كانت الشكوى ذات صفة عامة وجب اعلام الشعب بالنتيجة.

## **المادة الحادية والتسعون**

يتم تشكيل مجلس باسم: مجلس صيانة الدستور، بهدف ضمان مطابقة ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي مع الأحكام الإسلامية والدستور.

ويكون على النحو التالي:

- ١— ستة اعضاء من الفقهاء العدول العارفين بمقتضيات العصر وقضايا الساعة، ويختارهم القائد او مجلس القيادة.
- ٢— ستة اعضاء من المسلمين من ذوي الاختصاص في مختلف فروع القانون. يرشحهم المجلس الأعلى للقضاء ويصادق عليهم مجلس الشورى الإسلامي.

## المادة الثانية والتسعون

دورة مجلس صيانة الدستور ست سنوات. وفي الدورة الأولى يتم تغيير نصف اعضاء كلا الفريقين - بطريقة القرعة - بعد ثلاث سنوات من تشكيله، ويجري اختيار اعضاء جدد مكانهم.

## المادة الثالثة والتسعون

لامشروعية لمقررات مجلس الشورى الإسلامي الا بوجود مجلس صيانة الدستور، عدما يتعلق بإصدار وثائق عضوية النواب، وانتخاب ستة اعضاء حقوقين لمجلس صيانة الدستور.

## المادة الرابعة والتسعون

يجب على مجلس الشورى الإسلامي ارسال جميع ما يصادق عليه الى مجلس صيانة الدستور. وخلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ الوصول يجب على مجلس صيانة الدستور دراسة وتقرير مدى مطابقتها مع المعايير الإسلامية واحكام الدستور فإذا وجدتها مغایرة؛ عليه اعادتها الى مجلس الشورى الإسلامي لاعادة النظر فيها والا

تعتبر نافذة المعمول.

## المادة الخامسة والتسعون

في الأحوال التي يرى مجلس صيانة الدستور أن مدة عشرة أيام غير كافية للمناقشة وابداء الرأي النهائي، يستطيع أن يطلب من مجلس الشورى الإسلامي تمديد الوقت لمدة أقصاها عشرة أيام أخرى، مع التسبيب.

## المادة السادسة والتسعون

تحديد عدم التعارض بين ما يصادق عليه مجلس الشورى الإسلامي وبين احكام الإسلام يتم بأغلبية الفقهاء في مجلس صيانة الدستور. أما تحديد عدم التعارض مع مواد الدستور فيتم بأكثريه جميع اعضائه.

## المادة السابعة والتسعون

يستطيع أعضاء مجلس صيانة الدستور - توفيرًا للوقت - الحضور في جلسات مجلس الشورى الإسلامي واستماع مناقشة اللوائح ومشاريع القوانين المطروحة. وينفي عليهم حضور مناقشة مجلس الشورى الإسلامي اذا كانت اللوائح أو مشاريع القوانين المطروحة أمامهم تقضي فوريه البت، وأن يبدوا رأيهم فيها.

## المادة الثامنة والتسعون

تفسير الدستور من اختصاص مجلس صيانة الدستور ويتم بمصادقة ثلاثة أربعاء الأعضاء.

## المادة التاسعة والتسعون

يشرف مجلس صيانة الدستور على انتخاب رئيس الجمهورية، وانتخاب أعضاء مجلس الشورى الإسلامي، وعلى الإستفتاء العام.

## الفصل السابع

مجالس الشورى

## سورة العنكبوت وعستانٌ تَعْبَلُهَا

لِكُلِّ أَنْوَافِ الْأَرْضِ  
الْمُلْكُ لِلَّهِ الْعَزِيزِ  
وَإِلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ

فِي الْأَخْرَى إِذْ يَرِي مَنْ حَسِنَ مِنْ أَهْلِ الْمَسْتَورِ فَإِنْ هُوَ إِلَّا فِي كَانَةِ  
الْمُنْكَرِ وَإِذَا رَأَى الْمُنْكَرَ يَنْهَا كَمْ يَلْهُ مِنْ مَنْ حَسِنَ إِلَيْهِ الْمُسْتَحْيِنَ ثُمَّ يَدْعُ  
هُنَّا كَمْ يَكْسِبُ مِنْ حَرَجٍ إِذَا أَخْرَجَهُمُ الْمُنْكَرُ

لِكُلِّ أَنْوَافِ الْأَرْضِ  
الْمُلْكُ لِلَّهِ الْعَزِيزِ  
وَإِلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ

## السورة السابعة والسبعون

سُورَةُ حُمَّمٍ حُمَّمُ الظَّاهِرُونَ  
وَمَا يَصْلَحُ عَلَى مَجْلِسِ الْمُرْسَلِينَ  
الْمُلْكُ لِلَّهِ الْعَزِيزِ  
وَإِلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ

## السورة السابعة والسبعون

سُورَةُ حُمَّمٍ حُمَّمُ الظَّاهِرُونَ  
وَمَا يَصْلَحُ عَلَى مَجْلِسِ الْمُرْسَلِينَ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مُحْسِنًا يُجْزَى بِمَا يَعْمَلُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مُظْلِمًا يُجْزَى بِمَا يَعْمَلُ  
وَمَا يَصْلَحُ عَلَى مَجْلِسِ الْمُرْسَلِينَ

## السورة السابعة والسبعون

سُورَةُ حُمَّمٍ حُمَّمُ الظَّاهِرُونَ  
وَمَا يَصْلَحُ عَلَى مَجْلِسِ الْمُرْسَلِينَ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مُحْسِنًا يُجْزَى بِمَا يَعْمَلُ  
وَمَنْ يَعْمَلْ مُظْلِمًا يُجْزَى بِمَا يَعْمَلُ  
وَمَا يَصْلَحُ عَلَى مَجْلِسِ الْمُرْسَلِينَ

# الفصل السابع

## مجالس الشورى

من أجل تشكيل كاتب في سمعة القسم، لم يصح في الراسخ الاجتماعي والاقتصادية والسياسية، الكافية والعلمية وسائل الحصول على اعتماد من مجلس المجالس المحلية تغيره تزويده كل قرية أو ناحية أو مدينة أو حي بأدوات ملائمة تتم إشراف مجلس شوري باسم مجلس توزيع القرية أو المدينة أو العيادة أو النجد أو العصابة وتحت اشراف من قبل مسكن تلك المدنية القائمة وهذه حقوقها وواجباتها وحقوقها وظائفها مجالس الشورى المذكورة وصلاحياتها وعليها احتجاجها، كافية لمن إليها على الأحرى و Görillas تحالفها الإداري حيث ينفي أن تم على أساس الوحدة الوطنية والموافقة على كواضي الوطن ووحدة تعلم العمومية الإسلامية وعلاقتها بالحياة المعاصرة المركبة

## المادة الأولى بعد المائة

غير يمكن بحال شوري أعلى لل المجالس من مجلس مجالس شوري المجالس ووحدة القائمة طرفة تشكيل رؤساء المجالس التفصيلية يسرى هذا المجلس الإشراف على إعداد وتنفيذ برامج الأعياد والرساء

Helen Hardy

wife of Harry

## **المادة المائة**

من أجل مشاركة الشعب في تحقيق التقدم السريع في البرامج الإجتماعية والاقتصادية والمعمرانية والصحية والثقافية والتعليمية وسائر الخدمات الإجتماعية مع ملاحظة المتطلبات المحلية تتم إدارة شؤون كل قرية أو ناحية أو مدينة أو قضاء أو محافظة تحت إشراف مجلس شورى باسم مجلس شورى القرية أو الناحية أو المدينة أو القضاء أو المحافظة وينتخب أعضاؤه من قبل سكان تلك المنطقة.

القانون يحدد شروط الناخبين والمنتخبين وحدود وظائف مجالس الشورى المذكورة وصلاحياتها وطريقة انتخابها وكيفية اشرافها على الأمور ودرجات تسلسلها الإداري حيث ينبغي أن تتم على أساس الوحدة الوطنية والمحافظة على أراضي الوطن ورعاية نظام الجمهورية الإسلامية وعلاقتها المباشرة للحكومة المركزية.

## **المادة الأولى بعد المائة**

يتم تشكيل مجلس الشورى الأعلى للمحافظات من ممثلين مجالس شورى المحافظات ويحدد القانون طريقة تشكيله ووظائفه التفصيلية. يتولى هذا المجلس الإشراف على إعداد وتنفيذ برامج الاعمار والرفاه

الإجتماعي للمحافظات بشكل يمنع التمييز ويحقق التعاون فيما بينها.

## المادة الثانية بعد المائة

يحق لمجلس الشورى الأعلى للمحافظات ان يعد مشاريع القوانين - ضمن حدود وظائفه - ويقدمها مباشرة أو عن طريق الحكومة إلى مجلس الشورى الإسلامي. ويجب مناقشة هذه المشاريع في المجلس.

## المادة الثالثة بعد المائة

المحافظون ورؤساء الأقضية ومدراء النواحي وسائر المسؤولين المدنيين الذين يعينون من قبل الحكومة، ملزمون بمراعاة قرارات مجالس الشورى المحلية وذلك في نطاق صلاحية هذه المجالس.

## المادة الرابعة بعد المائة

بهدف تحقيق العدل الإسلامي والمساهمة في اعداد البرامج وتوفير التعاون لتطوير مرافق الإنتاج والصناعة والزراعة، يتم تشكيل مجالس شورى من ممثلي العمال والفلاحين وسائر العاملين والمدراء في هذه المرافق، أما في المؤسسات التعليمية والإدارية والخدمات ونحوها فيتم تشكيل مجالس شورى من ممثلي أعضاء هذه الوحدات.

يعين القانون كيفية تشكيل هذه المجالس وحدود وظائفها وصلاحياتها.

## **المادة الخامسة بعد المائة**

قرارات مجالس الشورى يجب أن لا تتعارض مع المعازين الإسلامية أو قوانين  
البلاد.

## **المادة السادسة بعد المائة**

لا يجوز حل مجلس الشورى إلا في حالة انحرافها عن وظائفها القانونية.  
يعين القانون الجهة التي تشخيص الإنحراف ويحدّد كيفية هذه المجالس وطريقة  
تشكيلها من جديد.

وفي حالة الاعتراض على حل مجلس الشورى يحق له رفع شكوى إلى المحكمة  
المختصة، والمحكمة التي تتولى التحقيق في الشكوى مسؤولة عن تقديمها على  
الشكاوى العادية.

## الاجتماعي للسماوات **لهم ينفعك الله ما أنت به**

رسانة داعية كلامها في اعماله من اجل انتشار الديانة بغير انتقام من العداية  
**الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**

بعض اصحاب التبرير لا يخل المقدارات ان يصد مشاريع الفتوحات - ومن  
هذه دعائنا - وردت دعائنا **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
ووجه مذكرة هذه الدعاء في المقدرات

لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
تفريح بالجنة **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
**الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**

تفريح بالجنة **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**

## الحادي عشر **الحادي عشر** **الحادي عشر**

لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**

لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**  
لهم ينفعك الله ما انت به **الحادي عشر** **الحادي عشر** **الحادي عشر**

## الفصل الثامن

### القائد أو مجلس القيادة

#### المادة الخامسة بعد المائة

القانون يتعلق بعد الخروج وضرورتهم وكيفية استغاثتهم  
وتنظيم الناطق باسم رئيس الجمهورية للخروج الأولى وسبعين اعواماً بسواء  
القانون لا يتصادم في أول قدر اضطراره للخروج وصادر على مسأله كرسوم يتحقق

نَمْلَةٌ رَّابِحَةٌ

(Nimla Rabihah)

**المادة السابعة بعد المائة**

المادة السابعة بعد المائة

إذا نال أحد الفقهاء الجامعين للشروط المذكورة في المادة الخامسة من هذا الدستور على إقرار واعتراف الشعب - بأكمله الساحقة - لمرجعيته وقيادته - كما تحقق ذلك بالنسبة للمرجع الإسلامي الكبير وقائد الثورة، آية الله العظمى الإمام الخميني - تكون ولادة الأمر بيده ويتولى جميع صلاحيات الناشئة عنها. وعند عدم تتحقق ذلك فإن الخبراء المنتخبين من قبل الشعب يبحثون ويتساوروون حول كافة الأشخاص الذين لهم صلاحية المرجعية والقيادة، فإذا وجدوا مرجعًا واحدًا يملك امتيازًا خاصًا للقيادة فإنهم يعرّفونه للشعب باعتباره قائدًا، ولا فإنهم يعيّنون ثلاثة أو خمسة مرّاجع من جامعي شرائط القيادة ويعرّفونهم إلى الشعب باعتبارهم أعضاء لمجلس القيادة.

المادة الثامنة بعد المائة

القانون المتعلق بعد الخبراء وشروطهم وكيفية انتخابهم  
و النظام الداخلي لجلساتهم بالنسبة للدورة الأولى، يجب اعداده بواسطة  
القىمة الأعضاء من قبل اول مجلس لصيانة الدستور ويصادق عليه بأكثريه آرائهم وفي

النهاية يصادق قائد الثورة عليه، وبعد ذلك فإن أيَّ تغيير أو إعادة نظر في هذا القانون يكون ضمن صلاحيات مجلس الخبراء.

## المادة التاسعة بعد المائة

شروط وصفات القائد أو أعضاء مجلس القيادة هي:

- ١ — الصلاحية العلمية، والتقوى اللازمتين للإفتاء والمرجعية.
- ٢ — الكفاءة السياسية، والاجتماعية، والشجاعة، والقدرة، والإدارة الكافية للقيادة.

## المادة العاشرة بعد المائة

وظائف وصلاحيات القيادة هي:

- ١ — تعين الأعضاء الفقهاء لمجلس صيانة الدستور.
- ٢ — نصب أعلى مسؤول قضائي في البلاد.
- ٣ — تولي القيادة العامة للقوات المسلحة على النحو التالي:
  - أ — نصب وعزل رئيس أركان الجيش.
  - ب — نصب وعزل القائد العام لقوات حرس الثورة الإسلامية.
  - ج — تشكيل مجلس الدفاع الأعلى الوطني، مؤلفاً من سبعة أعضاء، وهم:
    - رئيس الجمهورية.
    - رئيس الوزراء.
    - وزير الدفاع.
    - رئيس أركان الجيش.
    - القائد العام لقوات حرس الثورة الإسلامية.
    - عضوين مستشارين تعينهما القيادة.

- د - تعيين قادة القوات الثلاث باقتراح مجلس الدفاع الأعلى.
- هـ - إعلان الحرب، والصلح، والتوبة العامة، باقتراح مجلس الدفاع الأعلى.
- ٤ - اقرار رئيس الجمهورية بعد انتخابه من قبل الشعب. أما بالنسبة لصلاحيات المرشحين لرئاسة الجمهورية من حيث توفر الشروط المعينة في هذا الدستور فيجب أن تناول قبل الانتخابات موافقة مجلس صيانة الدستور، وفي الدورة الأولى تناول موافقة القيادة.
- ٥ - عزل رئيس الجمهورية مع ملاحظة مصالح البلاد وذلك بعد صدور حكم المحكمة العليا بخلافه عن وظائفه القانونية أو بقرار أي مجلس الشورى الإسلامي بعد كفاءته السياسية.
- ٦ - العفو أو التخفيف من عقوبات المحكوم عليهم في إطار الموازين الإسلامية بعد اقتراح المحكمة العليا.

## **المادة الحادية عشرة بعد المائة**

إذا عجز القائد أو أي واحد من أعضاء مجلس القيادة عن أداء الوظائف القانونية للقيادة أو فقد أحد الشرائط المذكورة في المادة التاسعة بعد المائة فانه يعزل عن منصبه. تشخيص هذا الأمر من مسؤولية مجلس الخبراء المذكور من المادة الثامنة بعد المائة.

كيفية تنفيذ هذه المادة تتقرر في اول جلسة يعقدها مجلس الخبراء.

## **المادة الثانية عشرة بعد المائة**

القائد أو أعضاء مجلس القيادة متساوون أمام القانون مع سائر أفراد الشعب.



## الفصل التاسع

السلطة التنفيذية

السادسة عشرة بعد المائة

يغير رئيس مجلس وزراء كل دولة متحدة التي ينتمي إليها  
المسؤول عن غيرها المسؤول ويعين رئيساً من أهل ذاته من بين أهل ذاته  
القىيلات لا في المجالات التي ترتبط بغيرها بالذات.

السادسة عشرة بعد المائة

يغير رئيس مجلس وزراء كل دولة متحدة من قبل رئيس مجلس وزراء كل دولة  
أقلها لأكثر من مقدار من شأنه.

السادسة الخامسة عشرة بعد المائة

يغير رئيس مجلس وزراء كل دولة متحدة الرجال السياسيين الذين ينتمي

وصلنا بالحفا

Mawla Rabbana

## **المبحث الأول: رئاسة الجمهورية**

### **المادة الثالثة عشرة بعد المائة**

يعتبر رئيس الجمهورية أعلى سلطة رسمية في البلاد بعد منصب القيادة، وهو المسؤول عن تنفيذ الدستور وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث وهو رئيس السلطة التنفيذية، إلا في المجالات التي ترتبط مباشرة بالقيادة.

### **المادة الرابعة عشرة بعد المائة**

ينتخب رئيس الجمهورية مباشرة من قبل الشعب لمدة أربع سنوات، ولا يجوز انتخابه لأكثر من دورتين متاليتين.

### **المادة الخامسة عشرة بعد المائة**

ينتخب رئيس الجمهورية من بين الرجال المتدينين السياسيين الذين توفر

فيهم الشروط التالية:

- ١ - أن يكون إيراني الأصل ويحمل الجنسية الإيرانية.
- ٢ - قديراً في مجال الإدارة والتدبير.
- ٣ - حسن السيرة.
- ٤ - توفر فيه الأمانة والتقوى.
- ٥ - مؤمناً ومتقدماً بمبادئ جمهورية إيران الإسلامية والمذهب الرسمي للبلاد.

## المادة السادسة عشرة بعد المائة

على الراغبين في الترشح لرئاسة الجمهورية أن يعلنوا عن انفسهم بصورة رسمية قبل شروع في الانتخابات.  
يعين القانون طريقة انتخاب رئيس الجمهورية.

## المادة السابعة عشرة بعد المائة

ينتخب رئيس الجمهورية بالأكثريية المطلقة لأصوات الناخبيين، وفي حالة عدم احراز هذه الأكثريه من قبل أيٍّ من المرشحين في الدورة الأولى، فإنه يعاد الإنتخاب مرة ثانية في يوم الجمعة من الأسبوع التالي ويشترك في الدورة الثانية اثنان فقط من المرشحين وهم اللذان احرزا أصواتاً أكثر من الباقيين في الدورة الأولى.  
إذا انسحب من الإنتخابات الثانية بعض المرشحين من أحرازوا آراء أكبر فإنه يدخل الإنتخابات الجديدة المرشحان اللذان أحرازا في الدورة الأولى أصواتاً أكثر من بين المرشحين الباقيين.

## المادة الثامنة عشرة بعد المائة

يتولى مجلس صيانة الدستور مسؤولية الإشراف على انتخابات رئاسة الجمهورية وذلك طبقاً للمادة التاسعة والخمسين.

قبل أول تشكيل لمجلس صيانة الدستور تتولى هذه المسئولية لجنة إشراف يعينها القانون.

## المادة التاسعة عشرة بعد المائة

يجب أن يتم انتخاب رئيس الجمهورية الجديدة قبل شهر واحد على الأقل من إنتهاء دورة رئاسة الجمهورية السابقة، وفي الفترة ما بين انتخاب رئيس الجمهورية الجديد وانتهاء دورة رئاسة الجمهورية السابقة يستمر رئيس الجمهورية السابق بممارسة مسؤوليات رئاسة الجمهورية.

## المادة العشرون بعد المائة

إذا توفي أحد المرشحين الذين ثبتت صلاحيتهم وفق هذا الدستور قبل الإنتخابات بعشرة أيام فإنه تتأخر الإنتخابات لمدة أسبوعين، وإذا توفي خلال الفترة ما بين الدورة الأولى والثانية من الإنتخابات أحد الشخصين الحائزين على الأكثريات في الدورة الأولى؛ يُؤجل موعد الإنتخابات الثانية لمدة أسبوعين.

## المادة الحادية والعشرون بعد المائة

يؤدي رئيس الجمهورية اليمين التالية، ويوقع على ورقة القسم، في مجلس الشورى الإسلامي في جلسة يحضرها رئيس المحكمة العليا وأعضاء مجلس صيانة الدستور:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«إنني باعتباري رئيساً للجمهورية أقسم بالله القادر المتعال امام القرآن الكريم،

وَأَمَامِ الشُّعْبِ الْإِيرَانِيِّ أَكُونْ حَامِيًّا لِلمنْهَبِ الرَّسْمِيِّ، وَلِنَظَامِ الْجَمْهُورِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ،  
وَلِلْدُسْتُورِ، وَأَنْ أَسْتَخْدِمْ مُواهِبِيِّ وَإِمْكَانِيَّاتِيِّ كَافِيَّةً فِي سَبِيلِ أَدَاءِ الْمُسْؤُلِيَّاتِ الَّتِي فِي  
عهْدِتِيِّ، وَأَنْ أَجْعَلْ نَفْسِيِّ وَقْفًا عَلَى خَدْمَةِ الشُّعْبِ وَرَفْعَةِ الْوَطْنِ، وَنَشْرِ الدِّينِ  
وَالْأَخْلَاقِ، وَمُسَايَدَةِ الْحَقِّ وَبِسْطِ الْعَدْلَةِ، وَأَنْ أَحْتَرِزَ عَنِّيَّ نُوعَ مِنْ آهَوَاتِ النَّفْسِ، وَ  
أَنْ ادْفَعَ عَنِّيَّ حُرْيَةِ الْأَشْخَاصِ وَحُرْمَاتِهِمْ، وَالْحُقُوقِ الَّتِي ضَمَّنَهَا الْدُسْتُورُ لِلشُّعْبِ.  
وَلَا أَقْصِرَ عَنْ بَذْلِيَّ جَهَدِيِّ فِي سَبِيلِ حِرَاسَةِ الْحَدُودِ، وَالْإِسْقَالِ السِّيَاسِيِّ وَالْإِقْتَصَادِيِّ  
وَالْفَقَافِيِّ لِلْبَلَادِ، وَأَنْ أَعْمَلَ عَلَى صِيَانَةِ السُّلْطَةِ الَّتِي أَوْدَعَهَا الشُّعْبُ عِنْدِيِّ كَامَانَةً مَقْدَسَةً  
بِالْخَلَاصِ وَتَضْحِيَّةً— مُسْتَعِنًا بِاللَّهِ وَمُتَبَعًا لِنَبِيِّ الْإِسْلَامِ وَالْأَئْمَاءِ الْأَطْهَارِ (ع)— وَأَنْ  
أُسْلِمَهَا لِمَنْ يَنْتَخِبُهُ الشُّعْبُ مِنْ بَعْدِيِّ».

## المادة الثانية والعشرون بعد المائة

رئيس الجمهورية مسؤول أمام الشعب في نطاق صلاحياته ووظائفه.  
يعين القانون كيفية التحقيق في التخلف عن هذه المسئولية.

## المادة الثالثة والعشرون بعد المائة

على رئيس الجمهورية أن يصادق على مقررات مجلس الشورى الإسلامي، و  
على نتيجة الاستفتاء العام بعد مرورها بالمراحل القانونية وإبلاغها إياه، وعليه أن  
يسلمها للمسؤولين لتنفيذها.

## المادة الرابعة والعشرون بعد المائة

يرشح رئيس الجمهورية شخصاً لرئاسة الوزراء، و بعد موافقة مجلس الشورى

الإسلامي عليه يصدر قرار تعينه رئيساً للوزراء.

## المادة الخامسة والعشرون بعد المائة

يوقع رئيس الجمهورية أو نائب القانوني - بعد مصادقة مجلس الشورى الإسلامي - على جميع المعاهدات والمقابلات والإتفاقيات والمواثيق التي تبرم بين الحكومة الإسلامية في إيران، وبين سائر الدول. وكذلك المعاهدات والإتفاقيات الدولية المشتركة.

## المادة السادسة والعشرون بعد المائة

بعد تصديق مجلس الوزراء على القرارات واللوائح الحكومية تقدم إلى رئيس الجمهورية للإطلاع عليها، وإذا وجدتها مخالفة للقوانين، عليه أن يردها إلى المجلس مع ذكر الأدلة - لإعادة النظر فيها.

## المادة السابعة والعشرون بعد المائة

يحضر رئيس الجمهورية جلسة مجلس الوزراء التي يرى ضرورة انعقادها وتكون برئاسته.

## المادة الثامنة والعشرون بعد المائة

يوقع رئيس الجمهورية على أوراق اعتماد السفراء ويسلمه أوراق اعتماد سفراء

الدول الأخرى.

## المادة التاسعة والعشرون بعد المائة

يتولى رئيس الجمهورية منح الأوسمة الحكومية.

## المادة الثلاثون بعد المائة

في حالة غياب أو مرض رئيس الجمهورية يتولى مسؤولياته مجلس يسمى: «المجلس المؤقت لرئاسة الجمهورية» مؤلفاً من رئيس الوزراء، ورئيس مجلس الشورى الإسلامي، ورئيس المحكمة العليا، بشرط أن لا يستمر عذر رئيس الجمهورية أكثر من شهرين، وفي حالة عزل رئيس الجمهورية، أو في حالة انتهاء مدة رئاسة الجمهورية السابقة وعدم انتخاب رئيس الجمهورية الجديد بسبب وجود بعض الموانع فإن هذا المجلس يتولى مسؤوليات رئاسة الجمهورية.

## المادة الحادية والثلاثون بعد المائة

في حالة وفاة رئيس الجمهورية، أو تخليه عن منصبه، أو مرضه لأكثر من شهرين، أو عزله، أو أية حالة أخرى مشابهة، على المجلس المؤقت لرئاسة الجمهورية أن يعد الأمور ليتم انتخاب رئيس جمهورية جديد خلال خمسين يوماً - على الأكثـر -، وخلال هذه المدة يتولى المجلس المؤقت وظائف وصلاحيات رئاسة الجمهورية باستثناء إجراء الاستفتاء العام.

## المادة الثانية والثلاثون بعد المائة

خلال الفترة التي يقوم بها المجلس المؤقت لرئاسة الجمهورية بوظائف رئيس الجمهورية لا يجوز استجواب الحكومة، أو سلب الثقة منها، أو القيام بإعادة النظر في الدستور.

## البرل الأخر قلما يغير نهائكم

يحيى بن فضال و ثوبان و معاذ و سعيد و عاصم و عاصم و عاصم و عاصم  
في هذا المعلم و بقى على ذلك . انت خذ المعلم و انت خذ المعلم و انت خذ المعلم  
و حسنا

حمل رئيس التحرير بطبع الأوقية الفلكية

## المبحث الثاني بعد المائة

### المبحث الثاني: رئيس الوزراء والوزراء

#### المادة الثالثة والثلاثون بعد المائة

يتم تعيين الوزراء باقتراح من رئيس الوزراء، وموافقة رئيس الجمهورية ثم  
يعرضون على مجلس الشورى الإسلامي للتصويت على الثقة.  
القانون يعين عدد الوزراء، وحدود، وصلاحيات كل واحد منهم.

#### المادة الرابعة والثلاثون بعد المائة

رئيس الوزراء يترأّس مجلس الوزراء، ويترأّس الإشراف على أعمالهم، ويقوم  
بالتسييق بين قرارات الحكومة عن طريق اتخاذ التدابير الازمة لذلك، ويقوم بوضع  
منهج الحكومة و سياستها، وتنفيذ القوانين بالتعاون مع الوزراء.  
رئيس الوزراء مسؤّل أمام مجلس الشورى الإسلامي عن أعمال مجلس  
الوزراء.

## **المادة الخامسة والثلاثون بعد المائة**

يبقى رئيس الوزراء، في منصبه مادام يتمتع بشقة مجلس الشورى الإسلامي.  
إستقالة الحكومة تقدم إلى رئيس الجمهورية، ويقوم رئيس الوزراء بأداء وظائفه حتى  
يتم تعيين الحكومة الجديدة.

## **المادة السادسة والثلاثون بعد المائة**

إذا رأى رئيس الوزراء عزل أحد الوزراء وتعيين آخر مكانه، فيجب أن يتم هذا  
العزل والتعيين بموافقة رئيس الجمهورية، ويجب أن يحصل الوزير الجديد على ثقة  
مجلس الشورى الإسلامي. وفي حالة تغير نصف أعضاء مجلس الوزراء بعد منح  
الحكومة الثقة من قبل المجلس فإنه يتبع على الحكومة طلب ثقة المجلس من جديد.

## **المادة السابعة والثلاثون بعد المائة**

كل واحد من الوزراء مسؤول أمام مجلس الشورى الإسلامي عن وظائفه  
الخاصة. أما في الأمور التي يصادق عليها مجلس الوزراء، فإن جميع الوزراء يتضامنون  
في المسئولية.

## **المادة الثامنة والثلاثون بعد المائة**

يحق لمجلس الوزراء وضع القرارات، واللوائح الحكومية من أجل أداء  
المسؤوليات الإدارية، وضمان تنفيذ القوانين، وتنظيم المؤسسات الإدارية، هذا  
بالإضافة إلى المجالات التي يلزم فيها مجلس الوزراء، أو أحد الوزراء بمسؤولية

تدوين اللوائح الحكومية الالزمة لتنفيذ القوانين. وكل واحد من الوزراء له الحق أيضاً في نطاق وظائفه، وفي حدود ما يصادق عليه مجلس الوزراء أن يضع اللوائح، ويصدر الأوامر الإدارية. ويجب أن لا تتعارض هذه اللوائح والقرارات مع نص وروح القوانين.

## المادة التاسعة والثلاثون بعد المائة

المصالحة في الدعاوى المتعلقة بالأموال العامة، أو الحكومية، أو التي تسلط بالتحكيم – في أي مجال من المجالات – تتم بموافقة مجلس الوزراء، وينبغي إعلام مجلس الشورى الإسلامي بذلك.

في المجالات التي يكون فيها أحد أطراف الدعوى أجنياً، أو تكون ذات أهمية داخلية خاصة، فتجب موافقة مجلس الشورى الإسلامي عليها.

يعين القانون الحالات ذات الأهمية.

## المادة الأربعون بعد المائة

يجري التحقيق في التهم الموجهة إلى: رئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، والوزراء، بالنسبة للجرائم العادلة في المحاكم العامة لوزارة العدل، ومع اشعار مجلس الشورى الإسلامي بذلك.

## المادة الخامسة والأربعون بعد المائة

لا يحق لكل من رئيس الجمهورية، أو رئيس الوزراء، أو موظفي الحكومة أن يكون له أكثر من منصب حكومي واحد، كما يعتبر محظوراً عليه العمل في المؤسسات التي يكون جميع رأس مالها، أو قسم منه حكومياً، أو ملكاً للمؤسسات

العام، وكذلك ممارسة النيابة في مجلس الشورى الإسلامي، أو المحاماة، أو الإستشارة القانونية. ولا يجوز أن يكون رئيساً، أو مديرًا، أو عضواً في مجلس إدارة أي نوع من الشركات الخاصة المختلفة، باستثناء الشركات التعاونية المختصة بالإدارات والمؤسسات.

ويستثنى من ذلك العمل التعليمي في الجامعات، أو مؤسسات البحث. ويستطيع رئيس الوزراء في بعض الحالات الضرورية إدارة بعض الزيارات بصورة مؤقتة.

## المادة الثانية والأربعون بعد المائة

تولى المحكمة العليا التحقيق في ملكية القائد، أو أعضاء مجلس القيادة، أو رئيس الجمهورية، أو رئيس الوزراء، أو الوزراء، وزوجاتهم، وأولادهم، قبل وبعد تحمل المسؤولية، وذلك لتلا تكون قد أزدادت بطريق غير مشروع.

تبرئه للطبع والنشر والتوزيع على الصعيد العالمي تكريماً لكتبه العديدة التي أثنت على  
في نطاق إسلامي ملهم ومحفظ في كل المدارس والجامعة في العالم العربي والاسلامي  
الكتابات التي يكتبها في كل الأوقات في كل الأحوال في كل الأحوال في كل الأحوال  
وليس من الممكن أن ينكر ذلك إلا من ينكر الحقائق التي يحييها الكتاب في كل الأحوال  
هذه المعرفة التي يحييها الكتاب في كل الأحوال في كل الأحوال في كل الأحوال

الكتاب الذي يحييها في كل الأحوال  
الكتاب الذي يحييها في كل الأحوال في كل الأحوال في كل الأحوال في كل الأحوال في كل الأحوال

## المبحث الثالث: الجيش وقوات حرس الثورة

### المادة الثالثة والأربعون بعد المائة

جيش جمهورية ايران الإسلامية مسؤول عن الدفاع عن استقلال، ووحدة  
اراضى البلاد، ونظام الجمهورية الإسلامية.

### المادة الرابعة والأربعون بعد المائة

يجب أن يكون جيش جمهورية ايران الإسلامية جيشاً إسلامياً وذلك بأن يكون  
جيشاً عقائدياً وشعبياً. وأن لا يضم سوى أفراداً لاذقين، مؤمنين بآهداف الثورة  
الإسلامية، ومضحّين بأنفسهم من أجل تحقيقها.

## **المادة الخامسة والأربعون بعد المائة**

لا يقبل انتقام أي فرد أجنبي إلى الجيش وسائر القوات المسلحة.

## **المادة السادسة والأربعون بعد المائة**

تنع إقامة آية قاعدة عسكرية أجنبية في البلاد حتى ولو كانت على أساس الاستفادة منها في الأغراض السلمية.

## **المادة السابعة والأربعون بعد المائة**

يجب على الحكومة في زمن السلم أن تستفيد من أفراد الجيش، واجهزته الفنية في: أعمال الإغاثة، والتعليم، والإنتاج، وجهاد البناء، وذلك إلى حد لا يضر بالاستعداد العربي للجيش مع الرعاية الكاملة لموازين العدالة الإسلامية.

## **المادة الثامنة والأربعون بعد المائة**

يحظر الانتفاع الشخصي من أجهزة، وامكانيات الجيش، كما تحظر الاستفادة الشخصية من الأفراد باستخدامهم للخدمة الشخصية، أو لقيادة السيارات الخصوصية، وأمثال ذلك.

## **المادة التاسعة والأربعون بعد المائة**

تنع الرباع العسكرية، وتسلب بموجب القانون.

## المادة الخمسون بعد المائة

تبقى قوات حرس الثورة الإسلامية التي تأسست في الأيام الأولى لانتصار الثورة الإسلامية قائمة على حالها من أجل أداء دورها في الحفاظ على الثورة، ومكاسبها.

يعين القانون حدود وظائف هذه القوات، ونطاق مسؤوليتها في علاقتها مع القوات المسلحة الأخرى مع التأكيد على التعاون الأخوي، والتنسيق فيما بينها.

## المادة الحادية والخمسون بعد المائة

بحكم الآية الكريمة: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ: عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ، وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ، لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ». فإن الحكومة مسؤولة عن إعداد البرامج، والإمكانيات الازمة للتدريب العسكري لجميع أفراد الشعب، وذلك وفقاً للموازين الإسلامية، بشكل يستطيع معه جميع الأفراد القيام بالدفاع العسكري عن البلاد، وعن نظام جمهورية إيران الإسلامية، إلا أن حيازة الأسلحة يجب أن تكون باند السلطات المسؤولة.

الخاص بالجيش الإسلامي  
المادة الرابعة والأربعين بعد المائة

الخاص بالجيش الإسلامي  
المادة الرابعة والأربعين بعد المائة

الفصل العاشر

السياسة الخارجية

## المادة الخامسة بعد المادة

على دول مجلس التعاون الإسلامي التي تأسست في الأيام الأولى لاستقرار  
الثورة الإسلامية الشاملة على مساحات من أراضي أذربيجان على المسؤلية على الثورة  
وتنمية  
[مخطوطة]  
[مخطوطة]  
[مخطوطة]

## المادة الخامسة والخمسون بعد المادة

بعد أن يدركوا أن اعتدالهم بما يعلمون من كوارث ومن ويلات الفيل وعدهم  
بـ[مخطوطة] وعذريه، وأفراد من عدوهم لا ينتمون لهم في يديهم، فإن الحكومة  
الشورية غير ملائمة لفترة انتقالية، وأنه للرئيس العسكري بعض الضرر  
السياسي، ولذلك وفقاً للقرار من مجلس الأمة، يمكن تعيين رئيس من الأكراد القوي  
والذكي من الأكراد ومن نظام حضرة أمير المؤمنين العلامة علي آل عاصفة  
الجلدة، حيث أن تكون من السلطات التنفيذية

## المادة الثانية والخمسون بعد المائة

تقوم السياسة الخارجية لجمهورية ايران الإسلامية على أساس: الامتناع عن أي نوع من أنواع التسلط أو الخصوع له، والمحافظة على الاستقلال الكامل، ووحدة أراضي الوطن، والدفاع عن حقوق جميع المسلمين، وعدم التبعية للقوى المتسطلة، وتبادل العلاقات السلمية مع الدول غير المحاربة.

## المادة الثالثة والخمسون بعد المائة

يمتنع عقد أيّة معااهدة تؤدي إلى السيطرة الأجنبية على الثروات الطبيعية، أو الاقتصادية، أو على الثقافة أو الجيش، أو الشؤون الأخرى للبلاد.

## المادة الرابعة والخمسون بعد المائة

تعتبر جمهورية إيران الإسلامية سعادة الإنسان في المجتمع البشري هدفاً رئيساً لها، وتعتبر الاستقلال، والحرية، وإقامة حكومة الحق والعدل حقاً لجميع الناس في كافة

أرجاء العالم، وعليه فإن جمهورية إيران الإسلامية تقوم بحماية النضال المشروع للمستعفين ضد المستكرين في آية نقطه من العالم، وفي الوقت نفسه لا تتدخل في الشؤون الداخلية للشعوب الأخرى.

## المادة الخامسة والخمسون بعد المائة

تستطيع حكومة جمهورية إيران الإسلامية منح حق اللجوء السياسي إلى كل من يطلب ذلك باستثناء الذين يعتبرون وفقاً لقوانين إيران مجرمين، أو خونة.

وهو لغزها الذي يلبي كل احتياجاتي حتى يتحقق معيلاً في كل مكان أعيش فيه  
فتسعدني إمكانات إقامة كل انتقاماتي في كل مكان حيث أكون أنا ولما ذهبت به  
للسجن في سجنها قبضتها وبعد مرحلة مسلسلة من التحقيق والمحاكمة وصلت  
إلى المحكمة وهي ساحتها وبعد مرحلة مسلسلة من المحاجة والمحاكمة وصلت

## المادة الخامسة والأربعين

تحولت إلينا إرث تهديدنا في كل مكان إلى ثروة تجدها في كل مكان وهي  
كلها في كل مكان وهي كلها في كل مكان وهي كلها في كل مكان وهي كلها في كل

## المادة الخامسة والأربعين

لم يستطع أحد رؤسها وعدها أن يحيط بالمعنى الذي يكتنزه كل ما في كل مكان وهو كل  
ذلك في كل مكان وعدها أنه يحيط بالمعنى الذي يكتنزه كل ذلك في كل مكان وهو كل

## الفصل الحادي عشر

### السلطة القضائية

السلطة القضائية من سلطات الدولة التي تأثر من المجرى المجرى في المجتمع وللإجحافات  
وعلينا مسؤولية اتخاذ العدالة وتحقيق العدالة في كل الأحوال والمتغيرات التي تطرأ على  
الحياة الاجتماعية واستقرار الحكم في مصر في الشأن العادل والعادلات والظلمات  
والظلم في العدلي والجمهوريات  
وإنما إنزال العقوبات والجزاءات العلنية في الأمور العصبية التي يرتكبها الفاسدون  
لا ينبع العذر في المثلث العدالة والعدالة والبراءات الشرعية  
فإنما الإعفاء على حسن خلق الفاسدين  
وإنما كفالة العصبية بوجوهها المجرم بحسب الأحكام المقررة بالسلطة  
البيضاء كأحرى العصري والمعذري وغرضه  
هي إنما العدلي العادل لعم العصبي والإصلاح العصبي

### السلطة النيابية والقضائية بعد المائة

ويجب أن لا يخرب ذات السلطة القضائية بكل سجلات مجلس مجلس الأمة  
ذلك، ويجب أن لا يخرب في ذات السلطة القضائية ومسؤليتها من ملوك مصر

أرسله تعالى عليه يان حسورة امير ان الاسلامية ليقوم بمحاجة الفصل المتردج  
المسقطين حد المستكرين في اماكنهم من العالم في الوقت نفسه اذ عذر  
المرتدين للائمة للحسوب الامر

## المادة الخامسة والستون من المعاشرة

مطر كفرنا يحيى يذكر في الاسرة من اصحابه العترة النبوية كل من  
يحيى يحيى وسليمان بن ابي داود وفاطمة بنت ابي بكر وعمر بن ابي جحش  
في المعاشرة

السلطة القضائية هي سلطة مستقلة تدافع عن الحقوق الفردية والاجتماعية، وهي مسؤولة احراق العدالة. وتولى الوظائف التالية:

**المادة السادسة والخمسون بعد المائة**

- السلطة القضائية هي: سلطة مستقلة؛ تدافع عن الحقوق الفردية، والاجتماعية، وعليها مسؤولية احراق العدالة. وتولى الوظائف التالية:
- ١ - التحقيق، واصدار الحكم في موارد التظلمات، والإعتداءات، والشكاوى، والفصل في الدعاوى، والخصومات.
  - ٢ - احياء الحقوق العامة، وبسط العدالة، والحريات المشروعة.
  - ٣ - الإشراف على حسن تنفيذ القوانين.
  - ٤ - كشف الجريمة، ومجازاة المجرمين بحسب الأحكام الجزائية الإسلامية المدونة كاجراء التعزير والحدود وغيرهما.
  - ٥ - اتخاذ التدابير الازمة لمنع الجريمة، ولصلاح المجرمين.

## **المادة السابعة والخمسون بعد المائة**

بهدف أداء مسؤوليات السلطة القضائية يتشكل مجلس باسم المجلس الأعلى للقضاء، ويعتبر أعلى منصب في السلطة القضائية، ومسؤولياته هي ما يلي:

- ١ - إيجاد الدوائر الالزمة في وزارة العدل بشكل يتناسب مع المسؤوليات المذكورة في المادة السادسة والخمسين بعد المائة.
- ٢ - إعداد اللوائح القضائية المناسبة مع نظام الجمهورية الإسلامية.
- ٣ - تعيين القضاة العدول الالقين، وعزلهم، ونقلهم، وتحديد وظائفهم، وترفيع درجاتهم، و ما شابهها من الأمور الإدارية وفقاً للقانون.

## المادة الثامنة والخمسون بعد المائة

يتتألف المجلس الأعلى للقضاء من خمسة أعضاء:

- ١ - رئيس المحكمة العليا.
  - ٢ - المدعي العام للبلاد.
  - ٣ - ثلاثة قضاة مجتهدين و عدول ينتخبهم قضاة البلاد.
- ي منتخب أعضاء هذا المجلس لمدة خمسة أعوام وفقاً للقانون. ولا مانع من تجديد انتخابهم.

يحدد القانون شروط المنتسبين والناخبين.

## المادة التاسعة والخمسون بعد المائة

وزارة العدل هي: المرجع الرسمي للتظلمات، والشكاوى. يتم تشكيل المحاكم، وتعيين صلاحيتها بموجب القانون.

## المادة ستون بعد المائة

يتحمل وزير العدل مسؤولية كافة الأمور المرتبطة بالعلاقات بين السلطة

القضائية وبين السلطتين التنفيذية والشرعية، ويختاره رئيس الوزراء من بين الأشخاص الذين يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء.

## المادة الحادية والستون بعد المائة

يتم تشكيل المحكمة العليا للبلاد حسب القواعد التي يضعها المجلس الأعلى للقضاء، و تتولى الإشراف على صحة تنفيذ القوانين في: المحاكم، و توحيد السيرة القضائية، وأدائها لمسؤولياتها القانونية.

## المادة الثانية والستون بعد المائة

يشترط في رئيس المحكمة العليا، والمدعي العام للبلاد أن يكونا مجتهدين عادلين، وعارفين بشؤون القضاء. وتعيينهما القيادة بالشراور مع قضاة المحكمة العليا لمدة خمس سنوات.

## المادة الثالثة والستون بعد المائة

يحدد القانون صفات القاضي، وشروطه طبقاً للقواعد الفقهية.

## المادة الرابعة والستون بعد المائة

لا يمكن عزل القاضي من منصبه دون محاكمته، وثبتوت الجريمة، او المسئولية التي تستدعي فصله نهائياً، أو لمدة معينة. ولا يمكن نقله، أو تغيير منصبه دون رضاه إلا

إذا اقتضت المصلحة العامة بموافقة مجلس الأعلى للقضاء بالإجماع.  
تكون التقللات الدورية للقضاء وفقاً لمعايير العامة التي يحددها القانون.

## المادة الخامسة والستون بعد المائة

جلسات المحاكم علنية، ولا مانع من حضور الأفراد فيها. وتكون سرية إذا قررت  
المحكمة ذلك مراعاة لنظام العام والأداب، أو بطلب من طرف الداعي.

## المادة السادسة والستون بعد المائة

يجب أن تكون أحكام المحاكم مسيبة، ومستندة على مواد القانون، وعلى  
المعايير التي يعتمد الحكم عليها.

## المادة السابعة والستون بعد المائة

على القاضي أن يسعى لاستخراج حكم كل دعوى من القوانين المدونة، فإن لم  
يجد فعليه أن يصدر حكم القضية اعتماداً على المصادر الإسلامية المعتمدة أو الفتوى  
المعتبرة.

ولايجوز للقاضي أن يتذرع بسكت، أو نقص، أو إعمال، أو تعارض القوانين  
المدونة فيمتنع عن الفصل في الدعوى وإصدار الحكم فيها.

## المادة الثامنة والستون بعد المائة

يتم التحقيق في الجرائم السياسية، والصحفية في محاكم وزارة العدل بصورة  
علنية وبمحضر من هيئة المحففين.  
يحدد القانون وفقاً لمعايير الإسلامية طريقة انتخاب هيئة المحففين، وشروط  
هذه الهيئة وصلاحياتها و تحديد الجريمة السياسية.

## **المادة التاسعة والستون بعد المائة**

لإعدَّ جريمة كل فعل، أو إمتناع عن فعل إذاتم إرتكابه قبل النص عليه.

## **المادة السبعون بعد المائة**

على قضاة المحاكم أن يمتنعوا عن تنفيذ القرارات واللوائح الحكومية المخالفة للقوانين والأحكام الإسلامية، أو الخارجة عن نطاق صلاحية السلطة التنفيذية. ويُمكِّن أي فرد أن يطلب من محكمة العدل الإدارية إبطال مثل هذه القرارات واللوائح.

## **المادة الحادية والسبعون بعد المائة**

إذا أُصيب أحد بخسارة مادية، أو ضرر معنوي جراء إشتباه القاضي، أو تقصيره في تحديد الموضوع، أو الحكم، أو في تطبيق الحكم على المورد الخاص به فإن كان ذلك عن تقصير فإن المقصود يضمن ذلك حسب الأحكام الإسلامية والآفاف لحكومة مسؤولة عن التعويض. وفي كل الأحوال يعاد الاعتبار إلى المتهم.

## **المادة الثانية والسبعون بعد المائة**

يتم تشكيل المحاكم العسكرية وفقاً للقانون للتحقيق في الجرائم المتعلقة بالمسؤوليات العسكرية، أو الآمنية التي يتهم بها أفراد الجيش، أو الدرك، أو الشرطة، أو قوات حرس الثورة الإسلامية. ولكن يتم التحقيق في جرائمهم العادلة، أو تلك الجرائم التي تقع ضمن إجراءات وزارة العدل في المحاكم العادلة.

الادعاء العام العسكري والمحاكم العسكرية جزء من السلطة القضائية في البلاد، وتشملها الأحكام المتعلقة بهذه السلطة.

## المادة الثالثة والسبعون بعد المائة

من أجل التحقيق في شكاوى الناس واعتراضاتهم وتظلماتهم من الموظفين، أو الدوائر، أو اللوائح الحكومية، وفي سبيل احراق حقوقهم، يتم تشكيل محكمة باسم (محكمة العدل الإدارية) تحت إشراف (المجلس الأعلى للقضاء). يحدّد القانون نطاق صلاحية هذه المحكمة، وكيفية عملها.

## المادة الرابعة والسبعون بعد المائة

إنطلاقاً من حق السلطة القضائية في الإثارة على حسن سير الأمور، والتنفيذ الصحيح للقوانين في المؤسسات الإدارية، يتم تشكيل دائرة باسم (مديرية التفتيش العام) تحت إشراف المجلس الأعلى للقضاء. يحدّد القانون نطاق صلاحية ومسؤولية هذه المديرية.

الفصل الثاني عشر

## وسائل الإعلام العامة

أو دخل العام المسكري والعام المسكري يغير توزيع السلطة التشريعية في البلاد  
وتحلها الأشكناز العبرانيون في السلطة

## النادرة الثالثة والسبعون بعد المائة

في هذه النادرة يشهد على تشكيل مجلس نواب  
للهبطة العبرانية في إسرائيل ممثلين من كل الأطياف الدينية والسياسية  
لذلك يرى اللهبطة العبرانية أنفسهم ممثلين في مجلس نواب  
للهبطة العبرانية ويكمل بذلك التحالف بين اللهبطة العبرانية  
والمؤمنين بالله في إسرائيل

## النادرة الرابعة والسبعون بعد المائة

يقطنون من السلطة التشريعية في إسرائيل على حساب الأشكناز واليهود  
الصهيونيين في المؤسسات الإلحادية يتم تشكيل دائرة باسم لجنة أسميرية المؤسسة  
التي تمت إثارة العبرانيين لأنفسهم التحالف بين اللهبطة العبرانية  
والمؤمنين بالله في إسرائيل

## المادة الخامسة والسبعون بعد المائة

يجب تأمين حرية النشر والإعلام طبقاً للمعايير الإسلامية في وسائل الإعلام العامة (الإذاعة والتلفزيون)، وتدار هذه الوسائل تحت إشراف السلطات الثلاث: القضائية (المجلس الأعلى للقضاء)، والشرعية، والتنفيذية.  
يحدد القانون كيفية ذلك.


\* \* \*

لقد تم تنظيم دستور جمهورية ايران الإسلامية والذي يحتوى اثنى عشر فصلاً ويضم مائة وخمسة وسبعين مادة، وتم التصديق عليه من قبل مالا يقل عن ثلثي نواب المجلس المكلف بالمراجعة النهائية للدستور. وذلك في تاريخ الرابع والعشرين من آبان سنة ألف وتلائمة وثمان وخمسين هجرية شمسية، الموافق للرابع والعشرين من ذي الحجة سنة ألف وتلائمة وتسعم وتسعين هجرية قمرية.

\* \* \*

ملاحظة:

عند ترجمة الدستور تم استبدال اسم المجلس الشورى الوطني بـ: (مجلس الشورى الإسلامي) بناءً على صدور القانون التالي نصه:  
«لقد صادق مجلس الشورى الإسلامي في جلسته المؤرخة ١٣٥٩/٤/٣١ هـ.ش  
(الموافق ١٩٨٠/٧/٢٢ م والمصادف ٩ /رمضان /١٤٠٠ھ) على تسمية مجلس الشورى  
بهذا الإسم: مجلس الشورى الإسلامي.»









Elmer Holmes  
Bobst Library

New York  
University

NYU - BOBST



31142 01286 2739

JQ1781 1980 .A512

Dustur Jum